جامعة العقيد أكلي محند أولحاج بالبويرة.
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية
وعلوم التسيير.
قسم العلوم الاقتصادية.

الموضوع :

إدارة المخاطر المصرفية وفق معايير بازل
دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي BEA

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية.
تخصص: إقتصاد نقدي وبنكي .

من إعداد الطالبتين :
- نوارة مسلوب.
- ذهبية عكوش.

تحت إشراف الأستاذ:
د. محمد هاني.

لجنة المناقشة

د. قرومي حميد .....جامعة البويرة.....رئيسا.
د. محمد هاني .....جامعة البويرة.....مشرفا ومقررا.
د. ميلود وعيل .....جامعة البويرة.....عضوا ممتحنا.

السنة الجامعية 2018 – 2019.

كلمة شكر وتقدير

نحمد الله عز وجل حمدا كثيرا، على توفيقه لإتمام هذا البحث، راجية منه التوفيق و السداد .

نتقدم بالشكر الجزيل و الثناء الخاص والتقدير إلى كل من مد لنا يد العون وساهم في تذليل الصعوبات، طيلة أطوار انجاز هذا العمل ولو بكلمة طيبة .

ونخص بالذكر

" **الأستاذ المشرف الدكتور محمد هاني** " على إرشاداته الصائبة، والتي كان لها دور كبير في انجاز البحث .

كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى

إطارات بنك الجزائر الخارجي – وكالة البويرة

الذين قدموا لي المساعدة من اجل إتمام هذا البحث .

الفهرس

التشكرات.

الاهداء

الفهرس

قائمة الجداول والاشكال.

المقدمة العامة.....أ

الفصل الأول: الإطار النظري للمخاطر المصرفية، ومعايير ادارتها.

تمهيد: 01

المبحث الأول :المخاطر المصرفية، التعريف والأنواع.....02

المطلب الأول :تعريف المخاطر المصرفية 02

المطلب الثاني: أنواع المخاطر المصرفية: 03

المبحث الثاني: معايير إدارة المخاطر المصرفية: **06**

المطلب الأول: مفهوم المخاطر المصرفية.....06

المطلب الثاني: معيار نموذج تحليل الفجوة ونموذج العائد المعدل لادارة المخاطر 07

المطلب الثالث: معيار نموذج القرض التنقيطي.....09

المبحث الثالث: آليات تسيير المخاطر المصرفية **13**

المطلب الأول: مراحل إدارة المخاطر المصرفية 13

المطلب الثاني: أساليب إدارة المخاطر المصرفية:.....15

المطلب الثالث: أهمية إدارة المخاطر البنكية 16

خلاصة.....17

الفصل الثاني: الاطار النظري لمقررات االتفاقيات بازل.

تمهيد: 18

المبحث الأول: مقررات لجنة بازل **19**

المطلب الأول: اتفاقية بازل 1988 وأبعادها المختلفة. 19

المطلب الثاني: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل I: 20

المطلب الثالث: التعديلات التي طرأت على معيار كفاية رأسمال بازل 1.....24

المطلب الرابع: ايجابيات وسلبيات اتفاقية بازل I: 27

المبحث الثاني: مقررات بازل 02..... **28**

المطلب الاول: الركيزة الاولى المتطلبات الدنيا للاموال الخاصة 28
المطلب الثاني: الركيزة الثانية: الرقابة الاحترازية..... 31
المطلب الثالث: الركيزة الثالثة ÷ انضباط السوق 32
المبحث الثالث: إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل(3)..... **35**
المطلب الأول: تعريف وأهداف لجنة بازل(3) 35
المطلب الثاني:الإصلاحات الواردة في اتفاقية بازل 3..... 35
المطلب الثالث: الركائز الأساسية لاتفاقية بازل(3) 37
خلاصة:..... 41
الفصل الثالث: ادارة المخاطر المصرفية وفق معيار بازل دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي BE-37
تمهيد: 42
المبحث الأول:الجهاز المصرفي الجزائري ومدى التزامه بمعايير اتفاقيات بازل. **43**
المطلب الأول: قواعد الحذر وفق التنظيم المصرفي الجزائري 43
المطلب الثاني:واقع تطبيق اتفاقية بازل 2 في الجزائر 47
المطلب الثالث: الأثار المحتملة لتطبيق اتفاقية بازل(3) على المنظومة المصرفية الجزائرية..... 47
المبحث الثاني: تقديم وكالة البنك الجزائر الخارجي (BEA) بالبويرة (رقم 37). **49**
المطلب الأول: التعريف بوكالة بنك الخارجي الجزائري بولاية البويرة رقم (37) 49
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لوكالة بنك الجزائر الخارجي بولاية البويرة. 51
المبحث الثالث: الملاءة المصرفية لدى بنك الجزائر الخارجي. **53**
المطلب الأول: الهياكل المعنية بتطبيق القواعد الاحترازية في بنك الجزائر الخارجي 53
المطلب الثاني:تصنيف المخاطر وتشكيل المؤونات. 55
المطلب الثالث: تقويم نسبة الملاءة لفترة 2011 - 2014..... 67
خلاصة:..... 72
الخاتمة العامة. **73**
قائمة المراجع. **75**
الملاحق.

قائمة الجداول والاشكال

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01-01	المخاطر المصرفية الأساسية	03
01-02	أساليب إدارة المخاطر المصرفية	14
01-03	مراحل إدارة المخاطر المصرفية	15
02-01	يمثل الركائز الأساسية لاتفاقية بازل(3)	37
01 - 03	الهيكل التنظيمي لوكالة بنك الجزائر الخارجي البويرة.	51

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
02-01	أوزان المخاطرة حسب أصناف الأصول داخل الميزانية العمومية للبنك.	21
02-02	اوزان المخاطر والتصنيف الخارجي.	29
02-03	الدعائم الثلاثة لاتفاقية بازل 02 .	33
02-04	تصنيف البنوك حسب الخيار الاول والثاني	34
02 - 05	متطلبات رأس المال ورأس مال التحوط وفق مقررات بازل III	**38**
03 -01	يمثل معدلات الترجيح المطبقة على مستحقات الميزانية.	46
03-02	تقييم الحقوق الجارية ذات رصيد مدين في 2015/11/30-بنك الجزائر الخارجي- .	55
03-03	تقييم الحقوق الجارية ذات الأرصدة الدائنة في 2014/11/30 - البنك الجزائر الخارجي .	55
03-04	بطاقة تصحيح الرصيد الدائن للحقوق الجارية في 2015/12/31 - بنك الجزائر الخارجي .	56
03-05	تقييم الديون والحقوق الجارية ذات الأرصدة الدائنة.	58
03-06	بطاقة تصحيح الرصيد الدائن للحقوق الجارية.	58
03-07	تقييم الأخطار الجديدة 2015 البنك الجزائر الخارجي.	59
03-08	تعديل المؤونات المكونة في 2014/12/31 [مديرية شبكة الإستغلال].	60
03-09	تقييم الديون التي لم يسبق تكوين مؤونة لها سنة 2015.	64
03-10	تعديل المؤونة المكونة في 2014/12/31	65
03-11	حساب نسبة تغطية المخاطر بنك الجزائر الخارجي [مديرية المحاسبة]	66
03-12	حساب نسبة السيولة بنك الجزائر الخارجي [مديرية المحاسبة].	69

المقدمة العامة

يعتبر موضوع إدارة المخاطر المصرفية أهم الموضوعات التي تشغل بال المصرفيين و تستحوذ على جل اهتماماتهم على مستوى العالمي و خصوصا منذ السنوات القليلة الماضية و في أعقاب توالى الأزمات المالية و المصرفية اعتبارا من الازمة المادية في المكسيك في نهاية عام 1994 و أوائل عام 1995، ومرورا بالأزمات المالية في دول جنوب شرق آسيا والبرازيل وروسيا وتركيا ...الخ، ومؤخرا في الأرجنتين.

أثارت تلك الأزمات المصرفية المتتالية اهتمام المسؤولين المصرفيين ليس في الدول التي حدثت فيها تلك الأزمات فقط ولكن أيضا على المستوى المصرفي الدولي وخصوصا المؤسسات المالية الدولية وبصفة خاصة بنك السنويات الدولية وصندوق النقد الدولي، وهذا بالإضافة إلى اهتمام مسؤولي الدول العشر الكبرى، حيث قامت المؤسسات المالية الدولية (بنك السنويات الدولية وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي) بالإضافة إلى مسؤولي السلطات النقدية في الدول العشر الكبرى بدراسة أسباب الأزمات المصرفية لمعرفة أسبابها ومن ثم وضع الحلول المناسبة، وقد اتضح أن أسباب تلك ا لأزمات هي تزايد المخاطر المصرفية التي تواجهها البنوك من ناحية وعدم إدارتها بصورة جيدة من ناحية أخرى، ولاشك فيه أن تزايد سرعة خطى العولمة المالية وزيادة انفتاح الأسواق المالية والمصرفية على المستوى العالمي والذي استتبعه استحداث أدوات مالية جديدة والتوسع في استخدامها قد زاد من حجم وتنوع المخاطر المصرفية .

ففي عام 1974 قام محافظوا البنوك المركزية لمجموعة الدول العشرة العظمى بتشكيل لجنة بازل للرقابة البنكية و ذالك تحت رعاية بنك التسويات الدولية و قد تكونت اللجنة من ممثلي الهيئات الرقابية البنكية

و البنوك المركزية في كل من بلجيكا، كندا، ألمانيا، ايطاليا، اليابان، لوكسمبورغ، هولندا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية، وقد وضعت اللجنة عددا من المبادئ تغطي بصورة شاملة الشروط الازمة لزيادة كفاءة إدارة المخاطر، حيث أصدرت الكثير من الوثائق الإرشادية الخاصة بإدارة المخاطر المصرفية فبعد اتفاقية بازل I سنة 1988، التي وضعت الحد الأدنى لكفاية رأس المال لمواجهة المخاطر الائتمانية، أمام تعاظم المخاطر وتغيير طبيعتها، ظهرت اتفاقية بازل II التي عملت على تحقيق التناسب بين رأسمال البنك وأصوله الخطرة، إضافة إلى تدعيم دور الجهات الرقابية، زيادة شفافية السوق، وكان من المتوقع زيادة متانة واستقرار النظام البنكي، مع تطبيقها سنة 2007، إلا أن العالم أصيب بأزمة مالية حادة منذ منتصف هذه السنة الأخيرة، وهو ما دفع إلى مراجعة عميقة وشاملة لبنود ومقترحات اتفاقية بازل II في سبتمبر 2010 تحمل مجموعة من المعايير الرقابية الجديدة .

أما في الجزائر فقد قام المشرع الجزائري بإنشاء لجنة لمراقبة البنوك من حيث شروط استغلالها ومتابعتها للقوانين حيث تقوم هذه اللجنة برصد المخالفات وكذا العقوبات في حالة الأخطاء المتعددة، وكذلك أصدرت مجموعة من الأنظمة تساعد البنوك الجزائرية في تطبيق مقررات لجنة بازل .

إشكالية الدراسة :

على ضوء ما سبق يمكن طرح الإشكالية الرئيسية التالية :

ما مدى تطبيق إدارة المخاطر في بنك الجزائر الخارجي والبنوك الجزائرية وفقا لمعايير بازل، ؟

الأسئلة الفرعية: وحتى نتمكن من الإجابة على الإشكالية الرئيسية قمنا بتقسيمها إلى تساؤلات الفرعية التالية :

1- ما هي أهم معايير إدارة المخاطر المصرفية؟
2- ما هي أهم مضامين اتفاقيات بازل ؟
3- ما مدى نجاح البنوك الجزائرية في تطبيق معايير اتفاقية بازل ؟

فرضيات الدراسة :

1- زيادة المخاطر المصرفية وتنوعها وتعقدها استوجب وجود معايير محددة لادارتها.

2- تقوم اتفاقيات بازل بإيجاد معايير محددة لإدارة المخاطر المصرفية، او بالأحرى معايير الممارسة المصرفية السليمة التي تحول دون وقوع البنك في ازمات سيولة وأزمات ملاءمة مصرفية .

3- تعمل البنوك الجزائرية على استيفاء الشروط الازمة لتطبيق معايير بازل، إلا أن ضعف الجهاز المصرفي على جميع الأعصدة، جعله يفشل في تطبيقها .

أسباب اختيار الدراسة :

تتمثل أهم أسباب اختيار الموضوع :

- ❖ - إن اختيارنا لهذا للموضوع كان بدافع الأهمية الكبرى التي تتميز بها إدارة المخاطر المصرفية كأداة لتخفيض من الخسائر التي تتحملها البنوك .
- ❖ - الاهتمام الشخصي بالموضوع وارتباطه بالتخصص .
- ❖ التعرف على التطورات الحديثة التي تشهدها البنوك بالإضافة إلى الأخطار التي تتعرض لها .

أهمية اختيار الدراسة :

تكمن أهمية البحث في الدور الذي حضت به إدارة المخاطر المصرفية خاصة مع تطور الصناعة المصرفية وتعدد المخاطر وتنوعها، فكان الاهتمام بعملية إدارة المخاطر المصرفية وتطويرها من أهم السبل لتعظيم عوائد البنوك وتجنب حدوث الأزمات المالية، فجاءت لجنة بازل للرقابة والإشراف المصرفي لتضع معيارا موحد لكفاية رأسمال من شانه أن يزيد من فعالية و نجاعة إدارة المخاطر المصرفية، وكذا حاجة البنوك الجزائرية إلى إدارة مخاطر فعالة تمكنها من تجنب والتحكم في المخاطر التي تتعرض لها .

أهداف الدراسة :

أما عن أهداف الدراسة فقد كانت كالتالي :

1- التعرف على المخاطر المصرفية وعملية إدارة هذه المخاطر
2- إبراز أهمية إدارة المخاطر المصرفية في التقليل من المخاطر التي تعصف بالنظام المصرفي
3- عرض أهم ما جاءت به اتفاقية بازل 1 والتعديلات التي أجريت لها وصولا إلى بازل 2 تتيم مقررات بازل.
4- اكتشاف واقع إدارة المخاطر المصرفية في البنوك الجزائرية
5- محاولة معرفة مدى تطبيق البنوك الجزائرية لمقررات لجنة بازل .

منهجية الدراسة :

بناءا على ماسبق ذكره، فقد قمنا بإتباع **المنهج الوصفي** من أجل تحديد مختلف المفاهيم والعلاقات التي يتناولها هذا الموضوع، كما استخدمنا **طريقة التحليل والترتيب** من أجل تحليل وتوضيح ومقارنة أهم المعطيات والبيانات المتوفرة لدينا، والتي قدمت لنا من طرف بنك الجزائر الخارجي في وكالة البويرة.

حدود الدراسة :

تتمثل **الإطار الزمني** للبحث من الفترة الممتدة من 1988 إلى غاية يومنا هذا، أي من تاريخ إصدار الاتفاقية إلى إصدار الاتفاقية الثالثة سنة 2015، هذا بالنسبة للجانب النظري.

أما **عن الإطار المكاني** فقد كانت الجزائر بصفة عامة، وبصفة خاصة كانت الدراسة عن بنك عمومي: بنك الخارجي الجزائري BEA وكالة البويرة .

صعوبات الدراسة :

- نقص الوعي الثقافي لدى موظفي البنك حول موضوع إدارة المخاطر المصرفية وبالخصوص حول مقررات لجنة بازل.
- عدم توفر المراجع الكافية حول موضوع الدراسة وبالأخص ما يخص مقررات بازل III .

هيكل الدراسة :

من اجل تقديم هذا البحث في صورة منهجية ملائمة وبغية إعطاء حقه من التفصيل قمنا بتقسيمه إلى فصول فصلين نظريين وفصل تطبيقي تسبقهم مقدمة تشمل مختلف البعاد الأساسية للموضوع واشكاليته، وتتبعهم خاتمة متضمنة نتائج البحث وجملة من التوصيات المستمدة من النتائج المتوصل إليها وجاءت فصول هذه المذكرة **على النحو التالي :**

الفصل الأول : الإطار النظري لإدارة المخاطر المصرفية .

الفصل الثاني : الإطار النظري لمقررات بازل .

الفصل الثالث : إدارة المخاطر المصرفية وفق معايير بازل – دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي BEA وكالة البويرة 37–.

الفصل الأول:

الإطار النظري للمخاطر المصرفية، ومعايير ادارتها.

تمهيد:

إن موضوع إدارة المخاطر المصرفية استحوذ على اهتمام المؤسسات المالية والمصرفية وذلك لما شهدته من أزمات ومشاكل مالية ما أدى إلى إفلاس العديد منها وتزايد العولمة والمصرفية وانخراطها في الأسواق المالية .

أصبح موضوع إدارة المخاطر بشكل خاص يحظى باهتمام أوسع من ذوي الاختصاص من المعرفيين والسلطات النقدية والإشرافية من أجل من اجل من وضع استراتيجيات خاصة لدراسة هذه الظاهرة إلا وهي تزايد حدة المخاطر المصرفية والتحكم فيها، نظرا لتصاعد المخاطر البنكية وجب التفكير في البحث عن وسائل لمواجهة تلك المخاطر، بالتنسيق بين السلطات الرقابية للتقليل من المخاطر هذا ما أدى إلى تشكل لجنة بازل للمخاطر المصرفية من مجموعة الدول الصناعية الكبرى تحت إشراف بنك التسويات .

وقسمنا الفصل إلى مباحث :

المبحث الأول :المخاطر المصرفية، التعريف والأنواع.

المبحث الثاني: أنواع المخاطر المصرفية.

المبحث الثاني: معايير إدارة المخاطر المصرفية

المبحث الأول :المخاطر المصرفية، التعريف والأنواع

تواجه المخاطر المصرفية في السنوات الأخيرة أخطار متعددة تتعاظم من يوم لأخر وتعكس المستحدثات التكنولوجية والمنتجات المصرفية المالية المبتكرة تحت ضغط العولمة المالية وتلعب هذه المخاطر دورا شديد الخطورة على المركز المالي للبنك وجودة أصوله ودرجة سيولته وقدرته على المنافسة والبقاء .

المطلب الأول :تعريف المخاطر المصرفية .

❖ **تعريف المخاطر:**

1- تعرف بأنها احتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها، أو تذبذب العائد المتوقع من استثمار معين، أي أن التعريف يشير إلى وجهة نظرة المدققين، الداخليين، المديرين، اثر التغيير عن قلقهم إزاء الآثار السلبية الناجمة عن أحداث مستقبلية محتملة الوقوع التي تأثر بقوة على تحقيق أهداف البنك وتنفيذ إستراتيجية بنجاح ([1]) .

2- تعريفها أيضا على أنها الانحراف عن ما هو متوقع فالمخاطر هي مرادف لعدم التأكد من الحدوث فهناك مثلا عدم التأكد من المقرض من استرداد القرض .

3- وقد عرفت المخاطر المصرفية على أساس مبادئ أساسية يمكن ذكرها كما يلي :

❖ يعني تعريف المخاطر أولا إن البنك يتعرف دائما على المخاطر التي يتعرض لها ويصنفها ويحدد الجهات المسؤولة عن كل نوع منها .

❖ التحديد المنظم للمخاطر هو الأساس لأي إدارة فعالة للمخاطر وذلك يتعين أن يولي البنك مسالة تحديد المخاطر أولوية عالية

❖ يتم تحديد المخاطر الرئيسية التي تكثف أنشطة البنك ووضع الإجراءات المناسبة لها لتحديد المخاطر الناجمة للأنشطة القائمة ([2]).

تحدد صورة المخاطر مجموعة المخاطر التي ينطوي عليها نشاط البنك والأهمية النسبية لكل منها والعوامل الحقيقية المؤدية لها والإستراتيجية التي يعتمد لها البنك لمواجهتها .

ومما سبق يمكن إن نعرف المخاطر كما يلي:

---

[1] فيق جبر، إدارة المخاطر المصرفية وإجراءات الرقابة منها www.bab.com الرياض تاريخ التحميل، 2008/03/23 .

[2] سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، دار المعارف، الإسكندرية :2005، ص 23 .

المخاطر البنكية تعرف احتمال حدوث ظروف وأحداث يمكن أن تؤثر على تحقيق أهداف المنظمة وتقاس المخاطر من خلال درجة تأثيرها على أهداف المنظمة ودرجة احتمال حدوثها.

المطلب الثاني: أنواع المخاطر المصرفية:

لا يمكن عرض أنواع المخاطر المصرفية ففي الشكل الموالي الذي يبين أهم أنواع المخاطر التي يتعرض لها البنك :

الشكل رقم 01-01: " المخاطر المصرفية الأساسية "

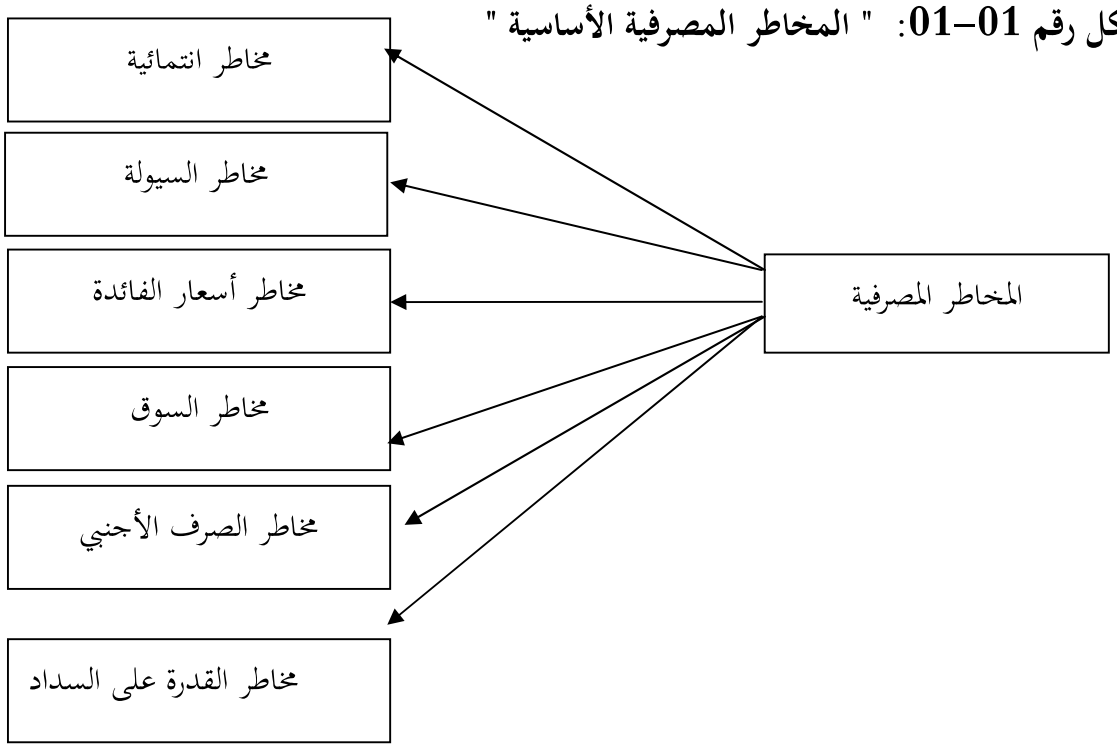

المصدر: طارق عبد العال، إدارة المخاطر (أفراد، إدارات شركات، بنوك) كلية التجارة، جامعة عين الشمس، القاهرة، 2007، 196 .

المخاطر الانتمائية:

تنشأ المخاطر الانتمائية نتيجة عدم قدرة البنك على استرداد أمواله من المقترضين، سواءا لعدم رغبتهم في السداد أو لعدم قدرتهم على الوفاء بالتزاماتهم تجاه البنك والتي تتمثل في رد المبالغ المقرضة وما يستحق للبنك عنها من عوائد ([1]) .

[1] سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص 62 .

مخاطر السيولة:

ينشأ خطر السيولة نتيجة عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته في الآجال القصيرة، بدون خسائر ملموسة وعدم القدرة على توظيف الأموال بشكل مناسب، فمخاطر السيولة " هي المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها البنك جراء تدفق غير متوقع لودائع عملائه للخارج، بسبب تغيير مفاجئ في سلوك المودعين، ومثل هذا الوضع يمكن أن يفرض على البنك نشاط غير اعتيادي في التمويل قصير الجل لإعادة تمويل الفجوة الناجمة عن نقص السيولة في السوق النقدية بأسعار مرتفعة ([1]) .

ومن هذا المفهوم يتضح أن خطر السيولة هو وقوع مؤسسة مصرفية أمام عجز، لتلبية حاجات الزبائن في أوقات معينة، فيحصل هذا الخطر نتيجة لوظيفة تحويل الآجال بالنسبة للبنك، بحيث تكون الاستخدامات عموما اكبر من الموارد .

مخاطر أسعار الفائدة:

إن تقلب أسعار الفائدة صعودا وهبوطا يدل دلالة واضحة على تغير عوائد وقيمة موجودات ومطلوبات المصرف، مع العلم أن مخاطره أسعار الفائدة لا يمكن تجنبها بالتنويع ولكن، يمكن مواجهة هذه الخسائر عن طريق التغطية .

وعلى هذا الأساس فان مخاطر أسعار الفائدة من الموضوعات التي تشغل بال المصرفيين جميعهم مما حدا بلجنة بازل للرقابة المصرفية تضع خطوط دلالة على المصارف إتباعها لإدارة مخاطر أسعار الفائدة ([2]).

مخاطر السوق:

تواجه مخاطر الخسارة في عملياتها الداخلية في الميزانية العمومية ؟ والخارجية عنها وهي ناجمة عن التغيرات في الأسعار في السوق والواقع أن مبادئ المحاسبة المعهودة تبرر هذه المخاطر عادة في العمليات التي بقوم بها البنك المعني، سواءا كانت عمليات تنطوي على أدوات الدين، أدوات رأسمالية، أو تتوجه لوجود أوضاع مصرفية متعلقة بالنقد الأجنبي، فالمصارف تتعامل بالعمولات الأجنبية كجهات رئيسية مشاركة في السوق([3]).

[1] سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص 211 .

[2] صادق راشد الشمري، دار اليازوزي العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص 71 .

[3] سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص 64-65 .

مخاطر الصرف الأجنبي:

هي المخاطر الناتجة عن التعامل بالعملات الأجنبية وحدوث تذبذب في أسعار الصرف لهذه العملات، وهي قد تنشأ عن العمليات الفورية أو العمليات الآجلة بأشكالها المختلفة، المر الذي يقتضي الماما كاملا ودراسات وافية لأسباب تقلبات الأسعار .

مخاطر أخرى :

أ- **مخاطر التشغيل:** تتجسد أهم أنواع مخاطر التشغيل، في قصور الرقابة الداخلية، وضعف سيطرة مجلس الإدارة، مما يؤدي إلى خسائر مادية ناتجة عن الخطأ أو الغش أو عدم تنفيذ القرارات في الوقت المناسب، أو انجاز العمل المصرفي، بطريقة سليمة مثل تجاوز موظفي الائتمان عن السلطات المخولة لهم، وقد تنتج مخاطر التشغيل بسبب الخطأ في نظم تكنولوجيا المعلومات أو الحوادث كالحرائق الضخمة أو كوارث أخرى .

ب- **مخاطر قانونية :**

تتعرض المصارف لأشكال مختلفة من المخاطر القانونية التي يمكن أن تنخفض قيمة موجداتها أو تزيد من التزامات كما هو متوقع، وذلك بسبب عدم توفر المعلومات والنصائح القانونية في المصرف، وكذلك قد تتعرض المصارف لتلك المخاطر بسبب الدخول في صفقات معينة والتي لا يوجد لها قانون ينظم تعامل الطرق المقابل فيها.

ت- مخاطر السمعة:

تنشأ بسبب الفشل في التشغيل، أو عدم التلاؤم مع القوانين والقواعد وتلحق هذه المخاطر ضررا كبيرا بالمصرف باعتبار أن طبيعة عمله تتطلب الحفاظ على ثقة المودعين، والمقرضين وبصفة عامة السوق بكامله.

ج- مخاطر نظامية:

هي تلك المخاطر التي تؤدي إلى تقلب العائد المتوقع لكافة الاستثمارات أو القائمة المقترحة في كافة المؤسسات تعتبر التغيرات التي تطرأ على إلا بيئة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتي تؤثر على السوق مصدر المخاطرة النظامية بالتنويع، لأنها تمس الاقتصاد الوطني ككل.

د- مخاطر إستراتيجية :

تمس أيضا بمخاطر السياسة العامة، خطر التوسع في منح القروض من طرف البنوك الغربية للدول النامية، أو تخصص البنك في سوق يشهد انخفاض في الداء (الاستثمار في مجالات أفق عائد) وتبين هذه

المخاطر غياب أو سوء توجيه استراتيجي للبنك في الجملة لنتائج سلبية على مسار تطوره ونموه خصوصا في ظل محيط يتميز بمنافسة كبيرة ([1]) .

ي– مخاطر عدم القدرة على السداد أو الوفاء بالالتزامات :

مخاطر عدم القدرة على السداد هي مخاطر عدم القدرة على تغطية الخسائر المتولدة من كافة أنواع المخاطر من خلال رأس المال، المتاح فان هذه المخاطرة هي عجز البنك عن السداد وهي مطابقة أيضا للمخاطرة الانتمائية ([2]).

المبحث الثاني: معايير إدارة المخاطر المصرفية:

تلعب إدارة المخاطر المصرفية دورا قياديا في وضع الهداف والطرق والوسائل وفلسفة التعامل مع المخاطر، ولا شك أن نجاح أي بيئة لإدارة المخاطر لدى أي مصرف يعتمد اعتمادا كليا على مدى أي التزامه بالأنظمة الداخلية، والتشريعات السارية وبالأطر المحددة والأهداف الواضحة وعلى مدى استعداده للتعامل مع المخاطر المعنية .

المطلب الأول: مفهوم المخاطر المصرفية

ينصرف مفهوم إدارة المخاطر المصرفية إلى أن: إدارة المخاطر عبارة عن تنظيم متكامل يهدف إلى مجابهة المخاطر، بأفضل الوسائل واقل التكاليف وذلك عن طريق ([3]):

- **اكتشاف الخطر.**
- **تحليل الخطر .**
- **قياس الخطر.**
- **تحديد وسائل مواجهة ثم اختيار انسب وسيلة للمواجهة.**

وان السمة الأساسية التي تحكم نشاط البنك هي كيفية إدارة المخاطر، وعليه يبقى الخطر واردا مادام النشاط البنكي قائم، ومن هنا فان تسيير هذه المخاطر لا يعني إخفاؤها وإنما هو العمل على احتواءها بذكاء وهذا التعظيم العائد الذي هو في النهاية المقياس الحقيقي للنجاح .

---

[1] سامي العفيفي حاتم، التامين الدولي الخطر والتامين، الدار المصرية اللبنانية، 1986، ص 75 .

[2] نعيمة بن عامر، بنوك التجارة وتقييم طلبات الائتمان – رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية – الجزائر 2001/2000. ص 79 .

[3] شقيري نوري موسى وآخرون، إدارة المخاطر، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والطباعة، عمان، الأردن، 2012 .ص 26 .

وعليه تعرف إدارة المخاطر البنكية بأنها " تحديد، تحليل، والسيطرة على المخاطر الاقتصادية التي تهدد الأصول المالية للمؤسسة أو المستثمر بصفة أخرى، فان إدارة المخاطر هي تعيين مختلف حالات التعرض للمخاطر وقياسها ومتابعتها وإدارتها " ([1]).

وكما تعرف إدارة المخاطر المصرفية بأنها تلك العملية التي يتم من خلالها رصد المخاطر، وتحديدها، ومراقبتها، وقياسها، وذلك بهدف ضمان فهم كامل لها والاطمئنان بأنها ضمن الحدود المقبولة، والإطار الموافق عليه من قبل مجلس إدارة المصرف للمخاطر ([2]) .

وبصفة عامة يمكن تعريفها على أنها " الترتيبات الإدارية التي تهدف إلى حماية أصول وأرباح البنك من خلال تقليل فرص الخسائر المتوقعة إلى اقل حد ممكن سواء تلك الناجمة عن الطبيعة أو الأخطاء أو الحكام القضائية ([3]) .

مع التسليم بأن المخاطرة أمر طبيعي فيما يتعلق بممارسة الوظيفة الائتمانية إلاّ أن ذلك لا يعني إغفال الدراسة العلمية والتزام الحيطة والحذر عند اتخاذ أي قرار ائتماني، ولعلّ تقييم الزبون، والتعرف على محيطه، يمكّن المصرف من معرفة مدى قدرته عل تحقيق أهدافه، وبالتالي قدرته على تسديد ديونه، ومن ثمّ تقدير مخاطرة عدم تسديد القروض. وهذا ما يستدعي جمع قدر مناسب من المعلومات وإخضاعها للمنهج العلمي في الدّراسة والتحليل، بغية اتخاذ القرار المناسب بما يخص تقدير المخاطر، إلا المخاطر بالنسبة للبنك لا تقتصر على مخاطر الائمان فقط، وقد فصلنا أنواعها في المبحث السابق، إلا أننا نركز هنا المخاطر الائمانية التي أولتها اتفاقيات بازل الاهمية الاولى، حتى تكون متوافقة مع الاطار العام للدراسة.

المطلب الثاني: معيار نموذج تحليل الفجوة ونموذج العائد المعدل لادارة المخاطر .

أولا: نموذج تحليل الفجوة :

يمثل أداة لقياس مخاطر سعر الفائدة بالاعتماد على الميزانية، وتركز هذه الأداة على التقلبات المحتملة في الدخل من أسعار الفائدة خلال فترات زمنية محددة وفي هذه الطريقة يتم إعداد جدول توزع فيه الأصول والخصوم وكذا الأرصدة خارج الميزانية، ذات الحساسية لتغير أسعار الفائدة[4].

. وتساوي قيمة الفجوة الفارق بين تلك الأصول والخصوم كما يلي:

---

[1] شعبان فرج، مطبوعة دروس العمليات المصرفية وإدارة المخاطر " موجهة لطلبة الماستر " جامعة البويرة 2014، ص 77.

[2] طهراوي اسماء، بن حبيب عبد الرزاق، إدارة المخاطر المصرفية الإسلامية في ظل معايير بازل، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية العدد 1، ص 60.

[3] خضراوي نعيمة، إدارة المخاطر البنكية، " دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والإسلامية، ماجيستير، غير منشورة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2008، ص19 .

[4] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الطبعة الثالثة، 2004 ص...

$$GAP = RSAs - RSLs$$

حيث نرمز:

الأصول الحساسة لسعر الفائدة بـ:RSAs

الخصوم الحساسة لسعر الفائدة بـ:RSLs

ويلاحظ بأن تحليل الفجوة يقوم على افتراض إعادة تقييم بنود الميزانية على أساس القيمة الدفترية. وتعطى المعلومات المستقاة من حساب الفجوة تصورا للادارة حول الآثار التي تكون على الدخل الصافي والناشئة عن التغيير في سعر الفائدة، فإذا كانت قيمة تحليل الفجوة بالموجب تكون الأصول الحساسة لتغير سعر الفائدة أكبر من الخصوم الحساسة لسعر الفائدة والنتيجة هي أن الزيادة المستقبلية في أسعار الفائدة ستزيد من الدخل بما أن التغير في إيرادات سعر الفائدة أكبر من التغير في تكلفة سعر الفائدة المدفوعة على الخصوم، بالمثل فالقيمة الموجبة للفجوة مع انخفاض في سعر الفائدة يقلل من صافي إيرادات سعر الفائدة.

ثانيا: معدل العائد المعدل وفق المخاطر"RAROC":

إن العائد المعدل الذي طورته مؤسسة Bankers trust في أواخر السبعينيات يقيس المخاطر من خلال احتساب المفاضلة بين المخاطر والعائد المعدل منهجية رائدة لقياس الأداء وتعد اقتصادية لقياس المخاطر كما تعد أداة يمكن بواسطتها صنع القرارات السليمة الخاصة بالموازنة بين المخاطر والعائد لمختلف الأصول، حيث أن العائد المعدل يساوي مجمل الإيرادات ناقصا عنها المصروفات والخسائر المتوقعة، ورأس المال المخاطر هو الجزء المحتجز لتغطية الخسائر غير المتوقعة عند درجة ثقة محددة[1].

الخسائر القصوى هي ما يمكن أن يحدث من خسائر في أسوأ الأحوال، أما الخسائر غير المتوقعة فهي الفرق ما بين الخسائر القصوى والمتوقعة بمعنى أن :(**خ غ م = (خ ق – خ م)**).

والملاحظ أنه يمكن استخدام العائد المعدل كأداة لتوظيف رأس المال وذلك باحتساب الخسائر المتوقعة مقدما، كما يمكن استخدامه لتقييم الأداء من خلال حجم الخسائر المتحققة لاحقا.

[1] الطاهر لطرش – مرج سبق ذكره – ص.....

المطلب الثالث: معيار نموذج القرض التنقيطي.

تعد من بين الطرق الإحصائية المستعملة كثيرا في مجال تقدير مخاطرة القروض خصوصا في الدول المتطورة نجد"طريقة التنقيط" التي أصبحت وسيلة من وسائل اتخاذ القرار.

ويمكن تعريف هذه الأخيرة بأنها طريقة إحصائية تعطي زبون نقطة أو علامة خاصة به تعبر عن درجة ملائمته المالية، وهو ما يتطلب من البنوك البحث عن أنجع الطرق والوسائل والتقنيات لاستعمالها في تحليل ملفات الزبائن.

1. **نشأة طريقة التنقيط :**

طريقة **التنقيط هي** " طريقة إحصائية تنبئية لعجز المقترضين عن الوفاء بالتزاماتهم".

أول ظهور لهذه الطريقة كان في الولايات المتحدة الأمريكية في سنوات الخمسينات حيث يعتبر كل من "**Beaver** ", "**Altman**" ,"**Edmister** " أول وأشهر الباحثين الأمريكيين الذين يرجع لهم الفضل في وضع الأسس الأولى لهذه الطريقة، ثم انتقلت هذه الطريقة إلى فرنسا في سنوات السبعينات بفضل مركز التكوين العالي في الأعمال" **CESA**" بمساعدة "**Altman**"، ثم تبعت هذه الدراسات دراسات أخرى في فرنسا.

2. **خطوات اعداد دالة التنقيط:**

لإعداد دالة التنقيط يجب تتبع المراحل التالية لوضعها وهي:

بناء نموذج احصائي، التحليل التمييزي، استعمال نتائج التحليل في القرارات المستقبلية .

1.2. بناء النموذج الإحصائي:

تعد هذه المرحلة من أهم المراحل في تشكيل دالة التنقيط ووضعها حيث يستوجب فيها تحديد نوع المجتمع الواجب دراسته وكذا اختيار العينة.

نظرا لأهمية هذه المرحلة يجب على المسؤولين من وضع قاعدة المعطيات باحترام الشروط التالية:

- أن العينة قد أخذت بصفة عشوائية، وأن تكون معبرة عن المجتمع الأصلي وهذا يتجسد في غناها بالمعلومات الكمية والنوعية واحتواءها على مختلف أصناف المجتمع، أي تكون تحتوي على المؤسسات السليمة والعاجزة.
- إدماج ملفات القروض المرفوضة في العينة،حيث أنه لا يمكن للدالة إعطاء نظرة حقيقية للمجتمع إذا أخذت بعين الإعتبار القروض الممنوحة فقط .

❖ إن العينة المختارة بصفة عشوائية مع مراعاة الشروط السابقة يمكنها أن تعطي لنا عينتين هما:

أ- عينة التأكد: هذه العينة تسمح لنا بدراسة مدى نجاعة دالة التنقيط السابقة بتطبيقها على عناصر أخرى لا تنتمي لعينة التحليل .

ب- عينة التقدير: هذه العينة تسمح بمراقبة نجاعة وفعالية الدالة في الفترات المستقبلية .

2.2. التحليل التمييزي:

طريقة التحليل التمييزي تستعمل في تحليل الملفات انطلاقا من عينة من ملفات طلب القروض والتي قد درست من طرف البنك،هذه العينة يمكن تجزئتها إلى مجموعتين من المؤسسات، مؤسسات سليمة والتي لم يتلقى البنك مشاكل معهن في تسوية مستحقاتهن،و مؤسسات عاجزة واللاتي إما لم يسددن مستحقاتهن في ميعادها وإما لم يسددن جزء منها وهذا يجر للبنك تكاليف زائدة .

و المشكل هنا هو إيجاد معيار مناسب، والذي على أساسه يمكن للبنك التمييز بين المؤسسات السليمة والمؤسسات العاجزة، ولحل هذا المشكل يجب على البنك استعمال التنقيط (Scoring) التي تمربثلاث مراحل تسبق اتخاذ القرار وهي[2]:

❖ تحديد المعايير.

❖ حساب النقطة.

❖ انتقاء الملفات.

1. تحديد متغيرات النموذج (معايير الملاءمة) :

كخطوة أولى في تحليل التمييزي , يجب على البنك فرز كل المعلومات الخاصة بالمقترضين والموجودة في ملفاتهم، هذه المعلومات هي عبارة عن متغيرات مختلفة, حيث تنقسم هذه المتغيرات إلى متغيرات كمية، وهي المتغيرات التي تعطى على شكل أرقام نقدية كانت أم نسب وهناك متغيرات كيفية وهي المتغيرات التي لا يمكن في الغالب إيجادها على شكل أرقام وإنما هي نوعية ومن أمثلها الشخصية القانونية، عمر المؤسسة ونوع قطاع النشاط .

تتم عملية اختيار المعلومات أو المتغيرات التي لها علاقة بالملاءمة المالية عن طريق استعمال تقنيات وطرق لتحليل المعطيات نجد طريقة " Step Wise "، وهي طريقة إحصائية تعتمد على الانحدار الخطي المتعدد الأبعاد لاختيار المتغيرات واحدة بواحدة بالبدء بالمتغيرات الأكثر دلالة للحالة المالية أي المتغيرات

[2] Michel Gaudin ,Le credit au particulier, ed : SEFI,Québec,1996,p :175.

التي تعطي أكبر معامل ارتباط مع الدالة التنقيط **Z**، هذه الطريقة تنجز عند كل خطوة اختبار Student وهذا لإقصاء المتغيرات المستقلة مع الدالة وعدم إدماج المتغيرات التي قد أدمجت في دالة التنقيط Z مسبقا.

2. وضع دالة التنقيط وحساب النقطة النهائية لكل مؤسسة:

في هذه الخطوة يجب ربط كل متغير أو نسبة من مجموعة النسب المختارة في الخطوة السابقة بقيمة تسمى المعامل، وهذا حسب أهمية كل نسبة، حيث أن قيمة المعامل تعبر عن مدى دلالة النسبة المرتبطة بها للملاءمة المالية للمؤسسة تحت الدراسة.

بعد إعطاء قيمة للمعامل الخاص لكل معلومة أو نسبة حسب أهميتها نقوم بوضع دالة التنقيط التي تكون على الشكل التالي :

$$\mathbf{Z = \sum ai \ \ Ri + B}$$

حيث **R I** = النسب أو المتغيرات المختارة لتكوين الدالة **Z**

ai = معامل الترجيح المرتبط

B = ثابت

3.2. استعمال نتائج التحليل في القرارات المستقبلية :

بعد وضع دالة التنقيط وحساب النقطة الحرجة يقوم البنك بدراسة وتحليل الطلبات الجديدة للقروض في ظل النتائج المتحصل عليها من التحليل التمييزي .

توضع هذه الطريقة في خدمة المسؤولين في البنك لتحليل المخاطرة , فعلى أساسها يمكنهم دراسة الطلبات الجديدة , فكل عميل جديد له نقطة نهائية أكبر من النقطة الحرجة يقبل طلبه ويمنح له القرض , أما العميل الذي لديه نقطة نهائية أصغر من النقطة الحرجة يعتبر كزبون عديم الملاءمة ويرفض طلبه، ولا يمكن اعتبار أي دالة تنقيط أنها جيدة إلا في حالة تصنيفها للمؤسسات السليمة والمؤسسات العاجزة بأقل خطأ ممكن .

ومن هذا نستنتج أن طريقة التنقيط هي طريقة تسهل عملية اتخاذ القرار حيث هدفها الرئيسي هو تقليل مخاطرة القرض .

3. **مزايا وعيوب طريقة التنقيط**: تنطوي هاته الطريقة على العديد من المزايا والعيوب، نذكرها على النحو الآتي[1]:

أولاً: مزايا طريقة التنقيط: تتميز طريقة التنقيط بالعديد من المزايا، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر المزايا التالية:

- **تقليص المعلومات المستعملة**: إن طريقة تنقيط الزبائن تتطلب معلومات أقل بالمقارنة مع الطرق الكلاسيكية , نظرا لإعتمادها على أجهزة الإعلام الآلي وبالتالي فإن هذه الطريقة تخفف على البنوك الحصول على المعلومات ؛
- **أداة من أدوات التسويق**: تعتمد طريقة تنقيط الزبائن على المعلومات حول زبائنها في مجالات عديدة، وهنا يتضح أن طريقة تنقيط الزبائن تعد إحدى طرق جمع المعلومات وهو ما يعد مرحلة أساسية من مراحل الدراسات التسويقية؛
- **أداة اتخاذ القرار** :عند اعتماد البنوك التجارية على طريقة التنقيط الزبائن فإن النتائج التي ستقدمها لها ستمكننا من اتخاذ قرار منح أو عدم منح القرض دون تردد[2].

كما أن هناك العديد من المزايا الأخرى أهمها: ***التحكم في المخاطرة** . ***السرعة**. * **الإنتاجية** .

ثانياً: عيوب طريقة التنقيط :

أ – من أجل الحصول على تمثيل جيد لمجتمع المقترضين فإنه يجب أن تكون عملية سحب العينة لدراسة مخاطرة القرض واسعة نوعا ما، ولكن طريقة تنقيط الزبائن تقتصر في بعض الأحيان على عينات يقل عدد عناصرها عن المائة, فعلى سبيل المثال نجد طريقة **Altman** الذي أخذ 66 مؤسسة.

ب – طريقة تنقيط الزبائن تعتمد في عملها على المعلومات السابقة فقط ولا تعتمد على حالات الطبيعة المستقبلية في المجالات المتعددة فقط، وهذا ما يؤدي الى انحراف أكبر لتوقعاتها عن الأحداث المستقبلية الحقيقية.

[1] Guillote-B,La methode des scores:Interet et limites,Revue Banque,N466,Nov1986.

[2] Axel Labadie ,et Olivier rousseau,Credit management,ed :Economica,Paris,1996,p :174.

المبحث الثالث: آليات تسيير المخاطر المصرفية.

البنوك، ونظرا لن المخاطر التي تلاحق النشاط المصرفي كثيرة ومتنوعة، ظهرت الحاجة إلى وجود أساليب وإجراءات كفيلة بتحديد مستوى المخاطر، والعمل على التحكم فيها أو التخفيف منها .

المطلب الأول: مراحل إدارة المخاطر المصرفية .

تتم إدارة المخاطر المصرفية وفق عدة خطوات والتي تعتبر عبارة عن وظائف إدارة المخاطر، وهي تتمثل:

1- **تحديد المخاطر**: من أجل تحديد المخاطر لا بد أولا من تعريفها، فكلب منتج أو خدمة يقدمها البنك ينطوي عليها عدة مخاطر، على سبيل المثال هناك أربعة أنواع من المخاطر في حالة منح القرض وهذه المخاطر هي: مخاطر الاقتراض، مخاطر سعر الفائدة، مخاطر السيولة ومخاطر تشغيلية .

إن تحديد المخاطر يجب إن تكون مستمرة ويجب أن تفهم المخاطر على مستوى كل عملية

2- **قياس المخاطر**: يعد تحديد المخاطر المتعلقة بنشاط، تكون الخطوة الثانية هي قياس هذه المخاطر حيث أن كل نوع من المخاطر يجب أن ينظر إليه بأبعاد ه الثلاثة وهي: حجمه، مدته، واحتمالية الحدوث لهذه المخاطر .

إن القياس الصحيح والذي يتم في الوقت المناسب على درجة كبيرة من الأهمية بالنسبة إلى إدارة المخاطر.

3- **ضبط المخاطر**: يعد تحديد وقياس المخاطر تأتي الخطوة الثالثة وهي ضبط المخاطر حيث هناك طرق أساسية لضبط المخاطر المهمة وذلك على الأقل لتجنب نتائجهم العكسية، وهي تجنب أو وضع حدود على بعض النشاطات وتقليل المخاطر أو إلغاء أثر هذه المخاطر .

4- **مراقبة المخاطر**: على البنوك أن تعمل على إيجاد ونظام معلومات قادر على تحديد وقياس بدقة، وبنفس الأهمية يكون قادرا على مراقبة التغيرات المهمة في وضع المخاطر لدى البنك، على سبيل المثال لو توقف عميل ما عن الدفع فهذا يجب أن يظهره نظام المعلومات وبالتالي فان نظام المعلومات الذي يعكس التغيير في سعر الفائدة كي يعوض البنك على فقدان العائد من هذا القرض له أهمية كبيرة بالنسبة للبنك ([1]) .

[1] إبراهيم الكراسنة، أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر، صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية، أبو ظبي، مارس 2006، ص 42-43 .

5- **تقييم المخاطر**: تعتبر عملية تقييم المخاطر عملية مستمرة وهي تشمل 3 خطوات ([1]):

❖ **الخطوة الأولى**: قيام المصرف بعمليات تحليلية دقيقة لتعيين المخاطر وتحديد مقدارها بقدر مستطاع، وفي الحالات التي لا يمكن فيها قياس ومعايرة المخاطر، تقوم الإدارة أيضا بتحديد كيفية حدوث المخاطر المتوقعة والخطوات التي قامت بها للتعامل معها للحد من هذه المخاطر .

يجب أن تقوم إدارة المصرف بوضع حلول دفاعية مناسبة لمقدار المخاطر حسب تأثيرها المحتمل على المصرف (متضمنا الحد الأقصى للتأثير المحتمل)أو احتمالية حدوث هذه الواقعة .

الخطوة الثانية: في تقييم المخاطر، ويقوم بها مجلس الإدارة وهي تحديد قدرة المصرف على تحمل المخاطر .

وأخيرا فان إدارة المخاطر قد تقوم بمقارنة قدرة تحملها للمخاطر مع تقييم مقدار المخاطر للتأكد من ان حالات التعرض تتناسب مع حدود التحمل .

ويمكن تلخيص هذه المخاطر في المخطط التالي:

الشكل رقم 02 –01: مراحل إدارة المخاطر المصرفية .

المصدر: من إعداد الطالبان اعتمادا على المعطيات السابقة .

[1] نبيل حشاد، دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، موسوعة بازل II – الجزء الثاني، بيروت، لبنان، 2005 ص 354-355 .

المطلب الثاني: أساليب إدارة المخاطر المصرفية:

عندما تواجه أي مؤسسة بنكية مخاطر فان أمامها عدة خيارات لتعامل مع هذه المخاطر أهمها تجنب المخاطر، أو قبولها، كما يمكن نقلها (تحويلها) إلى طرف آخر .

تبني المصارف الخيار الأول والمتمثل في تجنب المخاطر في حالة لم تكن لديها الإمكانيات الازمة لتحمل تلك المخاطر ولكنها في الوقت نفسه سوف تخسر الأرباح المتاتية من هذه العملية المصرفية، وبمعني آخر إن المصرف اختيار إستراتيجية تحوطية، لكنه اختار عدم المخاطرة مقابل خسارته للعائد المتوقع من العملية المصرفية بتجنبه المخاطر إذا لم يكن قادرا على تحملها، أو إذا كان تجنب المخاطر أقل من تكلفة إدارتها، أما الإستراتيجية الثانية وهي المعاكسة للإستراتيجية الأولى وهي قبول المخاطر بهدف الحصول على العائد المتوفر إذا كان العائد المتوقع أكبر من المخاطر المتوقعة أو إمكانية تحمل المخاطر الخيار الأخير أو الإستراتيجية الثالثة المتاحة أمام المصرف تتمثل في تحويل الخسارة إلى طرف ثاني عن طريق تحمل تكلفة ذلك من خلال التأمين أو الكفالات الحكومية أو الحصول على ضمانات [1] .

ويمكن تلخيص أساليب المخاطر المصرفية في المخطط التالي:

الشكل رقم 03-01: أساليب إدارة المخاطر المصرفية.

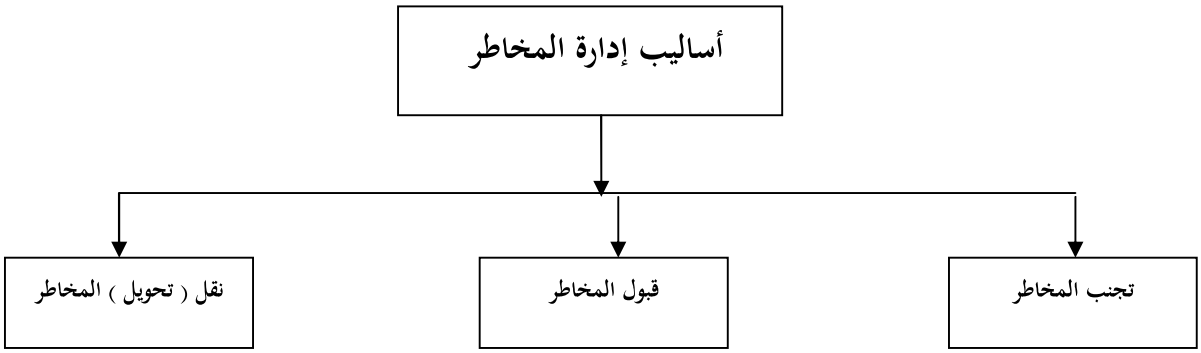

المصدر: من إعداد الطالبتان اعتمادا على المعطيات السابقة .

[1] بلسم حسين، إدارة المخاطر المصرفية، ومدى التزام المصارف العراقية لمتطلبات بازل 2، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 46، 2015، ص 392.

المطلب الثالث: أهمية إدارة المخاطر البنكية .

من الواضح أن إدارة المخاطر تتجه لتشمل قطاعات كثيرة وفي مجالات مختلفة ومستويات متعددة، ويعد القطاع البنكي من أهم القطاعات التي يمشي فيها تطبيق أساليب إدارة المخاطر المصرفية أهمية بالغة، حيث كان محل اهتمام الكثير من الدراسات .

الفرع الأول: أهمية إدارة المخاطر المصرفية:

ويبرز من خلال العناصر التالية ([1]):

- – المساعدة في تشكيل رؤية مستقبلية واضحة، يتم بناءا عليها تحديد خطة وسياسة العمل .
- – تنمية وتطوير ميزة تنافسية للبنك عن طريق التحكم في التكاليف المالية والمستقبلية التي تؤثر على الربحية.
- – تقديم المخاطر والتحوط ضدها بما لايؤثر على ربحية البنك .
- – إن عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بتحمل المخاطر تتفق مع الأهداف الإستراتيجية للمؤسسة المالية .
- – أن العائد المتوقع يتناسب مع درجة الخطر .
- – أن تخفيض رأس المال والموارد يتناسب مع مستوى المخاطر .
- – أن القرارات المتوقعة بتحمل المخاطر واضحة وسهلة الفهم ([2]) .

الفرع الثاني: أهمية إدارة المخاطر المصرفية .

من خلال تطبيقات إدارة المخاطر، ثبت أن طرق ومناهج إدارة المخاطر تختلف من مؤسسة إلى أخرى، وهذا ما يؤكد أن أهداف إدارة المخاطر تختلف هي أيضا من مؤسسة لأخرى .

ومنه فان أهداف إدارة المخاطر في المصارف تتمثل في: ([3]) .

*– **استقرار الأرباح أو المكاسب:** حيث تساهم إدارة المخاطر البنكية في خفض التباينات في الدخل الناتج عن الخسائر المرتبطة بالمخاطر يمكن أن يساعد في تعظيم الاستقطاعات الضريبية عن الخسائر و تقليل الضرائب على الأرباح .

[1] صلاح حسن، الرقابة على أعمال البنوك ومنظمات العمال، الطبعة الأولى، دار الكتاب الحديث، القاهرة 2011

[2] أمال لعمش، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير غير منشورة في العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011، ص 66

[3] ابراهيم رباح ابراهيم المدهون، حول المدقق الداخلي في تفعيل إدارة المخاطر في المصارف العامة في قطاع غزة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير غير منشورة، قسم المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، فلسطين، 2011، ص 39

*- **استمرارية النمو**: عندما يكون النمو هدفا تنظيميا هاما تصبح الوقاية من التهديدات التي تكون على النمو أحد أهم أهداف إدارة المخاطر، كما تعتمد إستراتيجية إدارة المخاطر على الأعداد لتسهيل استمرارية النمو في حالة حدوث خسارة تهدد النمو الاقتصادي للبنك .

*- **تعظيم القيمة**: تساهم قرارات إدارة المخاطر في تعظيم القيمة السوقية للبنك، فتعظيم القيمة هو الهدف النهائي للمنظمة وهو معيار معقول لتقييم القرارات المؤسسية .

خلاصة:

في حوصلة للفصل نقول أن تنوع المخاطر المصرفية وتعددها يعود إلى الطبيعة الخاصة للنشاطات المصرفية والعائد التي تسعى إلى تحقيقه، والجدير بالذكر أن الطبيعة الخاصة للنشاطات المصرفية المختلف والمعايير التي تحكمها والعائد التي تسعى إلى تحقيق البنوك التجارية ما جعل هذه الأخيرة يغلب عليها طابع المخاطر التي أصبح مفهومها يرفق العمليات المصرفية وملازما لها، خاصة مع اشتداد المنافسة وابتكار منتجات جديدة .

بالتالي لزم المر اللجوء إلى إدارة المخاطر التي تعتبر عملية منطقية والدور الأساسي الذي تلعبه المتمثل في ضرورة وجود بيئة ملائمة ومؤمنة بثقافة النظام الفعال للرقابة الداخلية .

الفصل الثاني:

الاطار النظري لمقررات االتفاقيات بازل.

تمهيد:

يعتبر موضوع رأس المال المصر في واتجاه البنوك إلى تدعيم مراكزها المالية أحد الاتجاهات الحديثة في إدارة البنوك في ظل العولمة في إطار سعى الجهاز المصرفي في معظم دول العالم ومنها مصر، إلى تطور القدرات التنافسية في مجال المعاملات المالية في ظل التطورات المتلاحقة التي تشهدها السواق العالمية .

وفي ظل تصاعد المخاطر المصرفية، بدأ التفكير في البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر وإيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في العالم يقوم على التنسيق بين السلطات الرقابية للتقليل من المخاطر التي تتعرض لها البنوك .

وفي أول خطوة في هذا الاتجاه تشكلت وتأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية من مجموعة الدول الصناعية في نهاية 1974 تحت إشراف بنك السويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا، وذلك في ضوء تفاقم أزمة المديونية الخارجية للدول النامية وازدياد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها التي منحتها البنوك العالمية وتعثر بعض البنوك في تحصيلها .

المبحث الأول: مقررات لجنة بازل I:

المبحث الثاني: مقررات بازل 02

المبحث الثالث: إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل(3).

المبحث الأول: مقررات لجنة بازل .

نشأت لجنة بازل للرقابة المصرفية في سنة 1974 بقرار من محافظي البنوك المركزية لمجموعة الدول الصناعية العشر، بعد إفلاس الكثير من البنوك من بينها HERSTALL الألماني، وذلك من أجل اقتراح إجراءات لمتابعة البنوك من أجل تجنبها ظهرت اتفاقيات جديدة.

المطلب الأول: اتفاقية بازل 1988 وأبعادها المختلفة.

لجنة بازل هي اللجنة التي تأسست وتكونت من مجموعة الدول الصناعية الكبرى GNOUPOFTOM وذلك بعد نهاية عام 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل السويسرية وقد حدث ذلك بعد أن تفاقمت أزمة الديون الخارجية المشكوك في تحصيلها التي منحتها البنوك العالمية وتعثرها، إضافة إلى ذلك المنافية القوية من جانب البنوك اليبانية للبنوك الأمريكية والأوروبية بسبب نقص رؤوس أموال تلك البنوك، مع الأخذ مع الأخذ في الاعتبارات في ظل العولمة فان تلك البنوك الأمريكية والأوروبية يزداد انتشار فروعها في أنحاء العالم خارج الدولة الأم .

وقد تشكلت لجنة بازل تحت مسمى لجنة التنظيمات والإشراف والرقابة المصرفية على الممارسات العملية (أو لجنة الأنظمة والرقابة المصرفية) .

تهدف لجنة بازل التي تحقيق 3 أهداف رئيسية تتلخص في:

- – تقرير حدود دنيا لكفاية رأس مال البنوك .
- – تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك .
- – تسهيل عملية تبادل المعلومات المتعلقة بإجراءات وأساليب الرقابة ([1]) .

في جويلية 1988 وافق مجلس المحافظين للبنوك المركزية للدول الصناعية على تقرير لجنة بازل أنه ينبغي على كافة البنوك العاملة الالتزام بأن تصل نسبة رأس مالها إلى إجمالي أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطر الائتمانية إلى 8 % كحد أدنى مع نهاية 1992 .

طبقا لهذا أصبح تقييم ملاءة البنوك في مجال المعاملات مرتبط بمدى اختفائها للحد الأدنى لهذا المعيار الذي انصب على المخاطر الائتمانية كما تضمن ضرورة الاهتمام بنوعية الصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها ([2]) .

---

[1] عبد الحميد عبد المطلب، اقتصاديات البنوك من الأساسيات إلى المستحدثات، دار الجامعية للنشر، الإسكندرية 2015، ص 353

(*) مجموعة الدول الصناعية الكبرى هي (الولايات المتحدة الأمريكية، كندا، انجلترا، فرنسا، ألمانيا، ايطاليا، هولندا، السويد، سويسرا، اليابان، إضافة إلى لكسمبورغ وبلجيكا فيما بعد .

[2] سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره ص 51 .

تعتبر اتفاقية بازل (1) محصلة من العمل والتشاور ما بين مجموعة من الدول حول أنجع الوسائل التي تحفظ البنوك من الإفلاس وتخفيض المخاطر وانتهت بالتوقيع على اتفاقية اكتست طابعا عالميا في يوليو 1988، تضم هذه الاتفاقية مجموعة من مبادئ الرقابة البنكية حيث تم تحديد كيفية حساب نسبة رأس المال ونوعية المخاطر التي تأخذ بعين الاعتبار .

المطلب الثاني: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل I:

الفرع الأول: التركيز على المخاطر الائتمائية

تهدف الاتفاقية إلى حساب الحدود دنيا لرأس المال اخذ في الاعتبار المخاطر الائتمانية أساسا بالإضافة إلى مراعاة مخاطر سعر الفائدة ومخاطر سعر الصرف ومخاطر الاستثمار في الأوراق المالية .

الفرع الثاني: تعميق الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها:

حيث تم التركيز على نوعية الأصول ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون المشوك في تحصيلها وغيرها من المخصصات، وذلك لأنه لا يمكن تصور أن يفوق معيار رأس المال لدى بنك من البنوك الحد الأدنى المقرر بينما لا تتوافر لديه المخصصات الكافية، فيجب أو كفاية المخصصات ثم يأتي بعد ذلك تطبيق معيار كفاية رأس المال .

الفرع الثالث: تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث إدارة المخاطر:

قامت مقررات لجنة بازل على أساس تصنيف الدول الى مجموعتين، الولى متدنية المخاطر وتضم مجموعتين فرعيتين، والثانية ذات المخاطر المرتفعة .

أ – المجموعة الأولى: تضم

أ-1- الدول الأعضاء في منظمة التعاون الدولي الاقتصادي OCDE ويضاف إليها دولتان هما: سويسرا والمملكة العربية السعودية .

أ- 2 – الدول التي قامت بعقد بعض الترتيبات الافتراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي وهي: ([1]).

أستراليا، النرويج، النمسا، البرتغال، نيوزلندا، فنلندا، ايسلندا، الدنمارك، اليونان وتركيا .

وقد قامت اللجنة بتعديل هذه المفهوم في جويلية 1994 وذلك بابتعاد أي دولة من هذه المجموعة لمدة خمس سنوات إذا ما قامت بإعادة جدولة دينها العالم الخارجي .

ب- **المجموعة الثانية:** وتشمل كل دول العالم ماعدا الدول المدرجة في المجموعة الأولى ([2]) .

[1] عبد الحميد، عبد المطلب، اقتصاديات البنوك، نفس المرجع السابق، ص 358-359 .

[2] عبد المطلب، عبد الحميد ،العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية للنشر، مصر 2005، ص 803 .

الفرع الرابع: وضع أوزان تدريجية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول:

ان الوزن التدريجي يختلف باختلاف الأصل من جهة، وكذلك اختلاف الملتزم بالأصل أي المدين من جهة أخرى ، فعند حساب معيار كفاية رأس المال ترجح مخاطر الأصل من خلال 5 أوزان هي:

(0% ،10 %،20%، 50%، 100%)، ولإتاحة قدر من المرونة في مجال التطبيق للدول المختلفة، فقد تركت اللجنة للسلطات النقدية المحلية حرية اختيار وتحديد بعض أوزان المخاطر كما أن إعطاء وزن المخاطر لأصل ما يعني أنه أصل مشكوك في تحصيله بذات الدرجة، وإنما أسلوب ترجيحي للتفرقة بين أصل وآخر حسب درجة المخاطر بعد تكوين المخصصات الازمة، والجدول الموالي يعكس لنا أوزان المخاطر حسب أصناف الأصول ([1]) .

جدول رقم 01– 02: أوزان المخاطرة حسب أصناف الأصول داخل الميزانية العمومية للبنك.

درجة المخاطرة	الترتيب	الأصول
%0	أ–	النقدية
	ب–	المطلوبات من الحكومة المركزية والبنوك المركزية، مقومة بالعملة الوطنية المعمول بها .
	ج–	المطلوبات الأخرى من الحكومات المركزية للدول OCPE وبنوكها المركزية
	د–	المطلوبات المعززة بضمانات نقدية أو بالأوراق المالية للحكومات المركزية للدول
0% ،10 %،20% أو 50% بحسب تقدير السلطة	أ–	المطلوبات من مؤسسات القطاع العام المحلية والقروض المضمونة من قبلها (باستثناء الحكومة المركزية)
% 20	أ–	المطلوبات في بنوك التنمية عابرة المم (مثل البنك الدولي، بنك التنمية الإفريقي بنك التنمية الآسيوي، بنوك الاستثمار الأوروبي
	ب–	والاتحاد الدولي لبنوك التنمية) والمطلوبات المضمونة أو المعززة بضمانات الأوراق المالية الصادرة عن تلك البنوك.
		المطلوبات من البنوك المسجلة في OCPE والقروض المضمونة من قبل هذه البنوك.
	ج–	المطلوبات من البنوك في أقطار خارج دول OCPE والتي بقي من استحقاقها أقل من سنة أو القروض المضمونة من قبل البنوك المسجلة خارج OCPE والتي تبقى أصلها سنة واحدة
	د–	المطلوبات من مؤسسات القطاع العام غير المسجلة OCPE باستثناء الحوكمة المركزية أو القروض المضمونة من قبل تلك المؤسسات .
% 50	أ–	القروض المضمونة بالكامل برهونات على العقارات السكنية المشغولة أو التي سوف تشغل من قبل المقترض أو تلك المؤجرة .
% 100	أ–	مطلوبات من القطاع الخاص
	ب	مطلوبات من البنوك المسجلة خارج OCPE وبقي على استحقاقها أكثر من سنة
	ج–	مطلوبات من الحكومات المركزية للدول خارج OCPE(ما تكون بالعملة المحلية)
	د–	الموجودات الثابتة من المباني والآلات والمعدات وغيرها .
	هـ–	العقارات والاستثمارات الأخرى.
	و–	الأدوات الرأسمالية الصادرة من قبل البنوك أخرى (ما لم تكن مطروحة من رأس المال) .
	ي–	جميع الموجودات الأخرى

المصدر: حياة نجار، إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل – دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية – أطروحة دكتوراه غير منشورة، في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2014/2013 .

[1] عبد المطلب، عبد الحميد، الإصلاح المصرفي ومقررات بازل 3، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ط1، 2013، ص255 .

الفرع الخامس: مكونات كفاية رأس المال المصرفي:

ينقسم رأس المال النظامي في البنك حسب نص اتفاقية بازل الأولى الصادرة سنة 1988 إلى شريحتين، الشريحة الأولى تمثل رأس المال الأساسي، الشريحة الثانية رأس المال التكميلي (المساند) .

1. **رأس المال الأساسي**: يتكون من:

- **رأس المال المدفوع**: وهي المبالغ المدفوعة عند تأسيس البنك التجاري، ولا يجب ان تقل عن حدود معينة حسب معايير بازل، لأنه يشكل خط الدفاع الأول في حال تحقيق الخسائر.
- **الاحتياطات** : وهي المبالغ التي يتم الاحتفاظ بها وتقتطع من الارباح، ووهدفها اما تدعيم راسمال البنك في وقت لاحق، أو الاحتياط لمواجهة الخسائر غير المعروفة.
- **الأرباح المنجزة**: هي الجزء غير الموزع من الأرباح على المساهمين خلال السنة المالية السابقة، والشركة، والهدف الرئيسي من هذا الإجراء هو إعادة توظيف هذه الأموال من أجل الحصول على عائد استثماري أكبر مما لو حصل عليها المساهمون على شكل توزيعات .

2. **رأس المال المساند**: يتكون من

2-1 **الاحتياطات غير المعلنة**: يقصد بها الاحتياطات التي لا تظهر عند نشر بيانات الحسابية الختامية للبنك بشرط أن تكون مقبولة من السلطة الرقابية وهما في هذه الحالة البنك المركزي

2-2- **احتياطات إعادة تقييم الأصول**: نشأت هذه الاحتياطات من تقييم مباني البنك والاستثمارات في الأوراق المالية بقيمتها الجارية بدلا من قيمتها الدفترية، وتشترط الاتفاقية أ، تكون ذلك التقييم معقولا وأن يتم تخفيض فرق التقييم بنسبة 55% للتحوط لمخاطر تذبذب أسعار هذه الأصول في السوق واحتمالات خضوع هذه الفروق – عند تحقيقها بالبيع – للضريبة

2-3- **المخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر**: تعتبر هذه المخاطر في حكم احتياطات، حيث الواضح على ذلك مخصص المخاطر العامة للتسهيلات الائتمانية المنتظمة .

2-4- أدوات رأسمالية أخرى: وتجمع هذه الأدوات بين خصائص حقوق المساهمين والقرض لهؤلاء المساهمين حيث تتم بالمشاركة في تحميل رأس مال البنك في حالة حدوثها كما أنها غير قابلة للاستهلاك([1]).

[1] نفس المرجع السابق، ص 40 .

[2] آيت عكاش سمير، مطبوعة بعنوان التنظيم والرقابة البنكية، جامعة أكلي محند أولحاج البويرة، كلية العلوم الاقتصادية، 2014 ص40.

2-5- القروض المساندة: وهي قروض تطرح في صورة سندات ذات اجل محدد ومن خصائصها إن ترتيب سداد ها في حالة إفلاس البنك يرد بعد سداد حقوق المودعين بالبنك وقبل سداد ما قد يستحق للمساهمين به، كما يمكن أن تأخذ هذه القروض صورة قروض تدعيمية من قبل المساهمين بالبنك في حالة تعثره شريطة أن يردد ترتيب سدادها بعد سداد حقوق المودعين .

والقروض المساندة التي صنفتها اتفاقية بازل ضمن عناصر رأسمال المساند هي القروض التي تزيد آجالها عن 5 سنوات على أن يخصم 20 % من قيمتها كل من السنوات الخمس الخيرة من أجالها والحكمة في ذلك هي تخفيض الاعتماد على هذه القروض كأحد مكونات رأس المال المساند كلما اقترب أجال استحقاقها ([1]) .

3. **الاستعدادات من رأس المال الأساسي:**

3-1 – **شهرة المحل:** إذ تضمنت الأصول قيمة الشهرة أو الإسم التجاري أو ما يعرف بالعلامة التجارية المسجلة.

3-2- **الاستثمارات في البنوك والمؤسسات المالية التابعة:** يتم الأصل بحساب معدل كفاية رأس المال على أساس ميزانية المجموعة (دمج بيانات الوحدة التابعة في البنك الأم مع إجراءات مقامة بين الاستثمارات في هذه الوحدات ورؤوس أموال المجموعة)، وإذا لم يتم ذلك بموجب احد البديلين، فالبديل الأول يقتضي بإبعاد قيمة مساهمة البنك الأم في رؤوس أموال الوحدات التابعة من رؤوس أموال المجموعة، وذلك لتفادي ازدواج رأس المال نفسه من قبل مختلف وحدات المجموعة، وليتسنى معرفة ملائتها المالية كما لو كانت بنكا واحدا، أما البديل الثاني فهو عدم الاستبعاد حيث لم تلزم اتفاقية بازل بإجراء ذلك الاستبعاد الكامل أو بقيمة المساهمات التي تزيد عن حد معين (بالمقارنة برأسمال البنك ا لم أو البديل التابع مثلا) أو على أساس دراسة حالة بحالة .

4. **معيار كوك:** توصلت اللجنة إلى انه لابد من تحديد معيار يمثل الحد الأدنى الذي يتوقع من البنوك الدولية أن تبلغه في نهاية المدة الانتقالية، وان يوضع هذا المعيار بمستوى يتوافق مع هدف تحقيق نسب رأسمال المستندة إلى قاعدة سليمة وذلك عبر الوقت ولكل البنوك الدولية، وعليه فقد أكدت إن النسبة المستهدفة أو (المتوخاة) التي سبق اقتراحها بتقريرها الأول وهي نسبة رأسمال الأساسي تمثل الحد الأدنى المشترك الذي يتوقع من البنوك الدولية أن تلتزم به في نهاية عام 1992 وتمثل هذه النسبة معيار الكوك أو ما يطابق معيار اتفاقية رأسمال ([2]) .

---

[2] طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها في أعمال البنوك، الدار الجامعية مصر، 2003، ص 131 .

$$\text{معيار كوك} = \frac{\text{الأموال الذاتية الصافية}}{\text{الأصول مرجحة بأوزان مخاطرها}} \geq 8\%$$

حيث:

الأموال الذاتية الصافية: = رأسمال الأساسي +رأس المال المساند

الأصول مرجحة بأوزان مخاطرها = تبويب الأصول إلى مجموعات x أوزان المخاطر المخصصة .

وهذا يعني أن مؤسسة بنكية تقدم قرضا ب 100 وحدة نقدية وجب عليها أن تحتفظ على الأقل ب 8 وحدات نقدية من الأموال الخاصة الصافية للمؤسسة وجاء اختيار لجنة بازل لنسبة الأخطار المرجحة على ضوء " نسبة تغطية المخاطر " التي كانت تستعمل لدى الهيئات الفرنسية منذ عام 1979 .

لم تكن نسبة 8 % ثمرة استدلال أو برهان اقتصادي ولا عمل تجريبي، ولكنها اختيرت على أساس النظرة التاريخية لخطة القرض وبقصد تحقيق اتفاق يبين أعضاء اللجنة وكل الأطراف المشتركة في النقاش (بنوك مركزية، مؤسسات مالية دولية، بنوك دولية كبرى ...الخ، ومن الطبيعي أن يكون هناك اختلاف في الآراء تجاه هذه النسبة، فالبعض يراها غير كافية والبعض الآخر يراها مبالغا فيها ([1]) .

المطلب الثالث: التعديلات التي طرأت على معيار كفاية رأسمال بازل 1

الفرع الأول: تغطية مخاطر السوق:

وهي مخاطر ناتجة عن التطور السيئ لأسعار المتغيرات المالية المعيارية، وبصفة عامة نستنتج أن هناك 3 أصناف: مخاطر أسعار الفائدة، مخاطر الصرف، مخاطر السوق المالي (البورصة).

يقصد كذلك بمخاطر السوق، أنها المخاطر التي تتعلق بظروف ودرجات عدم التأكد عند حساب العوائد والمكاسب الناشئة من تغيرات السوق المرتبطة بالسيولة وتقلبات العوائد في المشتقات المالية .

وقد اقترضت لجنة بازل استخدام بعض المؤشرات الكمية والنوعية لكي تستخدمها البنوك عند استعمالها لنماذجها الداخلية بما يتعلق بمخاطر السوق .

1- تغطية المخاطر الائتمانية لكافة عناصر الأصول والالتزامات خارج الميزانية (العرضية) والمراكز الآجلة لغرض الاستثمار طويل الأجل، وفقا للأسلوب المتبع لما جاءت به الاتفاقية 1988 .

[1] نجار حياة، إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل " دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية "، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف 2013، ص98 .

2- تغطية مخاطر أسعار الفائدة في السوق: وقد افترضت اللجنة أن تحسي رأس المال بطرق إحصائية نمطية فعلى سبيل المثال تستند هذه الطرق بالنسبة للسندات بغرض الاتجار على حجم المراكز وتوزيعها إلى فئات بحسب آجال الاستحقاق بالنسبة للسنوات ذات سعر الفائدة الثابت، وبحسب الأجل الباقي لبداية المدة الثانية التي سيتم إعادة تحديد سعر الفائدة عندها بالنسبة للسندات ذات سعر الفائدة العائم .

3- تغطية مخاطر تقلبات أسعار الصرف: وذلك في كافة مراكز العملات المفتوحة الحاضرة أو الآجلة ومراكز المعادن النفيسة والسلع بحيث رأس المال يعادل 8 % من إجمالي الفائض أو الحجز، ومراكز العملات الأجنبية وإجمالي العجز والفائض في مراكز عقود التعامل بالذهب والبلاقين والسلع ([1]) .

الفرع الثاني: إضافة شريحة ثالثة لرأس المال وتحديد طرق التامين:

في التعديلات الخيرة تم إضافة شريحة ثالثة وهي القروض المساندة لأجل إضافة إلى الشريحتين المعمول بهما قبل هذه التعديلات، وهي حقوق المساهمين وعناصر أخرى منها القروض المساندة بشروط معينة والقروض سواء في الشريحة الثانية أو الثالثة، السندات التي يطرحها البنك للاكتتاب العام بعائد أعلى من سعر السوق نظرا لاحتمال تعرض حائزها للخسارة التي قد يحققها البنك أي تقترب في طبيعتها في حالة الخسائر إلى حقوق للمساهمين بالبنك، فبعد هذه العملية أي إضافة الشريحة الثالثة لرأس المال أصبح من الضروري عند حساب نسبة رأسمال الإجمالية للبنك، إن تبرر وجود الصلة الرقمية بين مخاطر الائتمان ومخاطر السوق، عن طريق ضرب مقياس المخاطرة السوقية في 12.50، ثم إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة المجمعة لأغراض مقابلة للائتمان، وبالتالي يكون بسط الكير هو مجموع رأسمال البنك من الشريحة الثالثة والتي يمكن استخدامها لمواجهة المخاطر السوقية في الحساب الذهني هي: ([2]) .

$$\frac{\text{إجمالية رأس المال (الشريحة الأولى + الشريحة الثانية + الشريحة الثالثة}}{\text{الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة + مقياس المخاطرة السوقية x 12.50}} \geq 8\%$$

كما تم اقتراح طريقتين لحساب مخاطر أوزان السوق (المنهج المعيار، ومنهج النماذج الداخلية) .

أ الطريقة المعيارية: تحلل كل من الخطر العام الذي تتحمله المحفظة ككل، فالخطر الخاص بكل سند دين في المحفظة المناسب في سعر السند يعود إلى مصدره الخاص، ويتم ترجيح هذا الخطر حسب 5 أصناف:

- 0 % الافتراضات الحكومية .
- 0.25 % الافتراضات الحكومية ذات استحقاق أقل من 6 أشهر .

[1] نفس المرجع السابق، ص99 .

[2] سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص 39 .

- 1.00 % الافتراضات ذات استحقاق بين 6 أشهر و24 شهر .
- 1.60 % الافتراضات الأخرى .

أما الخطر العام فيتم من خلاله قياس خطر الخسارة والتي تنتج عن تغيير في سعر الفائدة في السوق .

ت–طريقة النماذج الداخلية:

يرتكز هذا المنهج على طريقة VAR، وهي تحسب يوميا مع استخدام معامل ثقة أكبر أو يساوي 99 %

وفترة حيازة دنيا تعادل 10 أيام من التداول على أن يشمل النموذج فترة مراقبة مدتها عام على الأقل .

إضافة إلى ذلك هناك مقاييس كمية ومقاييس نوعية "

ت–1– المقاييس الكمية:

- ضرورة تقديم نموذج VAR يوميا .
- متابعة تقلبات الأسعار لسنة على الأقل
- تقدير مدة الاحتياط بالمركز مفتوحا 10 أيام .
- استحداث معامل الثقة 99 %.
- تحديث قاعدة البيانات مرة كل 3 أشهر على الأقل أو عند تغيرها في السوق .

ت–2– المقاييس النوعية:

- – وجود وحدة مستقلة لرقابة البنك وزج تقارير دورية للإدارة العليا .
- – إجراء مقارنة بين التقديرات المحتملة .
- – مشاركة الإدارة العليا في عملية مراقبة المخاطر .
- – تكامل الطرق المتبعة مع عملية إدارة المخاطر يوميا .
- – تناسب نظام قياس المخاطر مع حدود التعرض المسموح بها .
- – إعداد برامج روتينية ملحقة بنظم المخاطر .

- مراجعة مستقلة لنظم إدارة المخاطر على أساس دوري مرة في السنة على الأقل بمعرفة وحدة المراجعة الداخلية ([1]).

المطلب الرابع: ايجابيات وسلبيات اتفاقية بازل I:

في هذا المطلب سوف تلخص الايجابيات والسلبيات للجنة بازل ([2]) .

الفرع الأول: ايجابيات اتفاقية بازل الأولى:

تتمثل ايجابياتها في معيار كفاية رأس المال باعتبار أن اتفاقية بازل I تناولت موضوع كفاية رأس المال ويمكن حصر أهم ايجابياتها فيما يلي:

- ❖ – الإسهام في استقرار النظام المصرفي العالمي وإزالة التعاون في قدرة المصارف على المنافسة .
- ❖ – المساعدة في تنظيم عمليات الرقابة على معايير رأس في المصارف وجعلها أكثر واقعية .
- ❖ – لم يعد المساهمون في المشروعات المصرفية مجرد حملة أسهم ينتظرون العائد منها على غرار المشروعات الأخرى، بل أقحم ذلك المعيار مساهمي البنوك في صميم أعمالها حيث أن وجود زيادة رأس المال بزيادة الاهتمام بسلامة المراكز المالية للبنوك ضاعف من مسؤولية الجمعيات العمومية في اجتياز مجلس إدارات البنوك واتخاذ القرارات المالية المناسبة حتى لو اقتضى الأمر بزيادة رأس مال البنك، بمساهمات جديدة من أموال المساهمين الخاصة عند تعرض البنك لمخاطر وفق تقدير الجهات الرقابية، وهو من شأنه الوصول إلى دور أكثر فعالية للمساهمين، بما يساند الجهات الرقابية في عملها بل ويساند البنوك ذاتها .
- ❖ – أصبح من المتاح للمساهم العادي على تكوين فكرة سريعة عن سلامة المؤسسات المالية وذلك من خلال أسلوب متفق على مكوناته وعناصره دوليا وبذات الصورة بين دول وأخرى أو بين بنك وآخر وفيما لو قامت البنك بالإعلان عن موقفها عن الالتزام البنوك لما يقضي به المعيار .
- ❖ سيدعو تطبيق المعيار إلى أن تكون البنوك أكثر اتجاها إلى الأصول ذات المعامل الأقل من حيث درجة المخاطرة، وهو ما قد يترتب عليه الارتفاع النسبي في درجة الأمان من أصول ما يقتضيه الأمر من الاحتفاظ برأس مال مقابل بل ربما سيسعى أيضا إلى بيع الأصول الخطرة واستبدالها بأصول مخاطرة إذا ما صعب عليها زيادة عناصر رأس المال .

الفرع الثاني: سلبيات اتفاقية بازل الأولى:

والمتمثلة فيما يلي:

---

[1] سمير الخطيب، نفس المرجع السابق، ص 40،41 .

[2] عبد الحميد محمد السواربي، إدارة المخاطر الانتمائية، رمضان وأولاده للطباعة والتجليد، الإسكندرية، 2002، ص 163، 164 .

- ❖ – قد يكون الثمن الذي يختاره البنك الالتزام بمعيار كفاية رأس المال هو عدم تكوين المخصصات الكافية، ذلك إن لم يكن الدولة تتبع سياسات موحدة وملزمة في تصنيف الأصول واحتساب المخصصات وتهميش الفوائد ويتنج عنه تضخم الأرباح لزيادة الاحتياطات ولذا يتعين متابعة كفاية المخصصات المكونة من جانب جهات الرقابة .
- ❖ – قد يحاول أحد البنوك التهرب من الالتزام باتجاه إلى بدائل الائتمان التي تدرج الميزانية مع المقال تضمينها المقام النسبة، المر ينبغي متابعة من جانب سلطات رقابية .
- ❖ من أهم السلبيات هي إضافة تكلفة إضافية على المشروعات المصرفية تجعلها في موقف أضعف تنافسيا من المشروعات غير المصرفية التي تؤدي خدمات شبيهة إذ يتعين عليها زيادة عناصر رأس المال بما يتطلبه من تكلفة عند زيادة الصول الخطرة .

المبحث الثاني: مقررات بازل 02

في ظل التطورات الاقتصادية والمستجدات الحاصلة في السوق المصرفية العالمية توصلت اللجنة الى ضرورة اعادة النظر في اتفاقية 1988 (بالرغم من التعديلات الصادرة عقب اطلاق نسبة كوك نهاية عام 1988) لتكون بمثابة تكيف مع هذه التحويلات وقد كانت ثمرة هذه المراجعة تشكيل اتفاقية جديدة حول معايير الاموال الخاصة في مجال البنوك تضم مقررات اكثر دقة في ضبط الكفاية المطلوبة لمواجهة المخاطر وضبط مستويات الاموال الخاصة وتحليل اصناف المخاطر المصرفية فانطلقت في دورة استشارية عام 1999 حول اتفاقية جديدة على حوار بازل 1 اختتمت في جوان 2004 بصدور مقرر للجنة يتضمن معايير بازل 2 .[1]

وقد جاءت اتفاقية بازل 2 بثلاث دعائم اساسية سنتطرق اليها في هذا المبحث .

المطلب الاول: الركيزة الاولى المتطلبات الدنيا للاموال الخاصة .

الركيزة الاولى هي وضع الحد الادنى لراس المال [2] وتركز على تعريف الاموال الخاصة المواجبة على البنوك وضعها لتغطية تعرضها لخطر القرض وخطر التشغيل وتعرف كذالك بالاموال الخاصة الواجب وضعها لمواجهة خطر السوق في حالة ممارستها لنشاطات تفاوضية لكن اتفاقية بازل 2 حافظت على البنوك نفسها التي تدخل في احتساب بسيط المعادلة الخاصة بالملاءة المالية (معدل كوك) وكذالك حافظت على النسبة نفسها 8 % لكنها غيرت طريقة احتساب المقام في هذه المعادلة اذا اقترحت ثلاثة فئات من المخاطر والتي تتمثل في مخاطر القرض وتتمثل في 66 % من المخاطر الاجمالية مخاطر التشغيل

[1] شقيري نوري مسى و اخرون مرجع سبق ذكره ص 270

[2] ماك دنوث نسبة الى رئيس لجنة بازل التي تراس الاتفاق .

والتي تمثلة نسبة1 % وكذالك مخاطر السوق التي تمثل نسبة 0.4 % من المخاطر الاجمالية[1] وبذالك تكون نسبة الملاءة المالية الجديدة او نسبة ماك دنوث بالشكل التالي:

$$\frac{\text{الاموال الخاصة}}{\text{مخاطر القرض + مخاطر التشغيل +مخاطر السوق}}$$

الفرع الأول: المخاطر الائتمانية.

هناك ثلاث أساليب مختلفة لاحتساب الحد الأدنى من الأموال الخاصة لتغطية المخاطر الائتمانية وهي الأسلوب المعياري وأسلوب التقييم الداخلي.الأساسي. أسلوب التقييم الداخلي المتقدم

الأسلوب المعياري:

الأسلوب المعياري أو المقاربة المعيارية تعتمد على ترتيب المخاطر حسب "التنقيط الخارجي" المقدم من وكالات التنقيط والتي تتمثل في البنوك المركزية.ومؤمني القروض.مؤسسات ضمان قروض الصادرات...الخ[2] وبالتالي فلم تعد الاوزان تعطى حسب هوية المقترض (الدولة، المؤسسات، البنوك الاخرى) بل باتت مرتبطة بدرجة التصنيف العالمية وحسب معايير فصلتها لجنة بازل ويترتب عن هذا التعديل للنظام الأوزان انه يمكن لقروض المؤسسات والبنوك الأخرى أن تحضي بتصنيف أفضل وبالتالي بوزن مخاطرة أفضل من تلك المعطاة للدولة، بمعنى أخر لم تعد مخاطرة المؤسسات حكما خطرا تحت المخاطر السياسية، والجدول التالي يوضح معاملات ترجيح الاصول باستعمال المقاربة المعيارية.

[1] كمال نوي الرقابة المصرفية على كفاية رأس المال وفق المعايير بازل الدولية و دورها في تحقيق الاستقرار المصرفي ,مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية ''غير منشورة''.جامعة احمد بوقرة بومرداس 2013. – ص82.

[2] خضراوي نعيمة إدارة المخاطر البنكية .. دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية و الإسلامية حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية و بنك البركة الجزائري مذكرة لنيل شهادة الماجستير .غير منشورة . جامعة محمد خيضر –بسكرة –2009 ص113

جدول رقم 02-02: اوزان المخاطر والتصنيف الخارجي.

	التنقيط	AA⁻ a AAA	A⁻ a A+	BBB+ a B⁻	BB⁻ a B⁻	اقل من 1	بدون علامة
الدول	الترجيح	% 0	% 20	% 50	% 100	% 150	% 100
البنوك	خيار (1)	% 20	% 50	% 100	% 100	% 150	% 100
	خيار (2)						
	حقوق اكثر من 3 اشهر	% 20	% 50	% 50	% 100	% 150	% 50
	حقوق اقل من3اشهر	%20	%20	% 20	%50	% 150	% 20
المؤسسات	الترجيح	%20	%50	%100	% 150	%100	
التسنيد	الترجيح	%20	%50	%100	% 150		

المصدر: شقيري نوري موسى محمد ابراهيم نور واخرون ادارة المخاطر مرجع سبق ذكره ص 273

الفرع الثاني: المخاطر التشغيلية .

تعتبر المخاطر التشغيلية من أهم الابتكارات الجديدة لنسبة " ماك دنوث " فقبل اتفاقية بازل الثانية كانت البنوك تعمل بوجود المخاطر التشغيلية لكن لم تكن جيدة على وضع جزء من أموالها الخاصة لتغطية هدا النوع من المخاطر وبالتالي تشكل المخاطر وبالتالي تشكل المخاطر التشغيلية اليوم المخاطر ماليا كبيرا بالنسبة للبنوك أقرت لجنة بازل لضرورة تغطية هذه المخاطر وليس بالاعتماد فقط على تحسين الأداء على مستوى البنوك وإنما أيضا يجب تخصيص جزء من الأموال الخاصة لتغطيتها .

ولقد عرفت المخاطر التشغيلية في الآونة الأخيرة أهمية متزايدة نظرا لكثرة العوامل المتسببة فيها والمؤدية إلى الخسائر الفعلية ولقد قامت لجنة بازل بتصنيف المخاطر التشغيلية وترتيبها حسب درجة خطورتها كالتالي:

- ❖ الإختيار الداخلي .
- ❖ الإختيار الخارجي
- ❖ ممارسات المتعلقة بالعملاء والمنتجات والأعمال .
- ❖ ممارسات العمل والأمان في مكان العمل .
- ❖ -الأضرار في الموجودات المادية.
- ❖ -توقف العمل والتحلل في الأنظمة بما في ذالك أنظمة الكمبيوتر.
- ❖ -التنفيذ وإدارة المعاملات .

كما قامت لجنة بازل وفقا للاتفاق الثاني بوضع ثلاثة مقاربات لاحتساب المخاطر المالية

الفرع الثالث: مخاطر السوق

لم يطرأ أي تعديل على مقررات لجنة بازل حيث يتم استخدام الأسلوب المعياري أو أسلوب التصنيف الداخلي.

المطلب الثاني: الركيزة الثانية: الرقابة الاحترازية

تهدف عملية الرقابة الاحترازية على التأكد من إن وضعية رأس المال البنك وكفايته متماشية مع بنية وإستراتيجية المخاطر الإجمالية التي يتم يتحملها وهذا من خلال إن لجنة بازل أعطت الصلاحية للسلطات الرقابية الوطنية للتأكد من إن كل بنك يستخدم نظام مراقبة داخلي يسمح بجعل الأموال الخاصة القانونية في مستوى معين يتماشى مع تطورات نشاط البنك [1]

وبالتالي فان الركيزة الثانية جاءت للتا كد من شمولية مفهوم المخاطر من خلال معالجة بعض الجوانب التي لم تمس من طرف الركيزة الأولى هذا ما يؤكد على ضرورة توفر لدى البنوك نظام خاص للقياس والمراقبة ومناهم الأخطار التي تطرفت لها هذه الركيزة خطر التركز في القرض وخطر سعر الفائدة في المحافظ البنكية والخطر الاستراتيجي فلم يتم إدماجها في قياس رأس مال قانوني وهذا نضرا لضعف طرق التي تسمح بتقديرها وبناءا على ما سبق فانه يستوجب على السلطات الرقابية الحكم على جودة الإجراءات المتبعة من قبل البنوك ولا سيما النظر فيما إذا كانت معاملة الأنواع المختلفة من المخاطر المناسبة، والتدخل عند اللزوم دون إن تحل هذه السلطات بحل مهام مديري البنوك او ان تمس مدى جدارتهم وأهليتهم للقيام باعبائهم كمالا يهدف إلى نقل مسؤولية تحديد مدى ملاءمة راس مال أو كفائيته إلى السلطات الرقابية إذ يبقى مدراء البنوك هم الأكفاء في مسالة تقييم المخاطر التي تواجهها البنوك التي يقومون بإدارتها وتقديرها وإنهم يتوجب عليهم في النهاية إدارة تلك المخاطر والتعامل معها

ولقد حددت "لجنة بازل " أربعة مبادئ أساسية تقوم عليها الرقابة الاحترازية يتوجب على البنوك العمل عليها:

1ان يكون للبنوك نظام لتقدير مستوى الأموال الخاصة المطلوبة مقارنة بمستوى مخاطرها بالإضافة إلى إستراتيجية واضحة لإبقاء مستوى الأموال الخاصة عند المستوى المطلوب إذا زادت المخاطر أما فيما يخص القواعد ومبادئ التسيير وقياس المخاطر وكذلك إجراءات المراقبة الداخلية فهي تبقى من مسؤولية المديرية العامة:

[1] كمال نوي، مرجع سبق ذكره – ص88 .

2 – على هيئات المراقبة إن تقوم بمراجعة وتفحص الآليات الداخلية لتقدير الأموال الخاصة لكل بنك وكذلك إستراتيجيتها وقدرتها على متابعة تطابقها مع نسبة الأموال الخاصة القانونية وضمانها وفي حالة وجود نتائج غير مقنعة يجب اتخاذ القرارات اللازمة

3– يجب على الهيئات الرقابية ان تتاكد من ان البنوك تحتفظ بمستوى من راس مال اعلى من راس مال قانوني ويجب كذلك ان تجبر البنوك على الاحتفاظ براس مال اضافي تراه ضروريا للتقليل من المخاطر

4 – يجب ان تقوم هيئات الرقابة بالتدخل المبكر للمحافظة على المستوى المطلوب من الاموال الخاصة ومنعه من التدني ويمكنها في هذا الايطار اتخاذ عدة قرارات من خلال تعتيق المراقبة عند ظهور مشاكل في الإستراتيجية الداخلية للبنك او قرض اضافة في راس مال البنك او تقليص نشاطات البنك كما يسمكنها حتى فرض تعويض المسؤولين عن الادارة لفي البنك .

المطلب الثالث: الركيزة الثالثة ÷ انضباط السوقla dixiplin de marche .

تهدف الركيزة الثالثة انضباط السوق الى الزام البنوك بنشر البيانات الخاصة باساليب تقدير المخاطر وفقا لظروف الاسواق مما يؤكد دور السوق في تقدير المخاطر وبالتالي فلجنة بازل تسعى من خلال هذه الركيزة الى تعزيز درجة الشفافية وعملية الافصاح تجدر الاشارة هنا الى انه لتحقيق الانضباط الفعال للسوق فان الامر يتطلب ضرورة توافر نظام دقيق وسريع للمعلومات يمكن الاعتماد عليه حتى تستطيع الاطراف المشاركة في السوق تقييم اداء المؤسسات ومدى كفاءتها ومعرفة مقدرتها على ادارة المخاطر اي التمكن من فهم افظل للمخاطر التي تواجه البنوك ومدى ملاءمة راس مال لمواجهتها ولقد شددت لجنة بازل في توصيتها على ضرورة الان المشاركة في السوق بمدى ملاءمة الاموال الخاصة لمخاطر البنك وكذالك مناهج المراقبة الداخلية المستعملة من طرف البنوك لمخاطر القرض ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية بالاضافة الى المعلومات المتعلقة بالمؤسسات من حيث نشاطها وتسييرها ووضعيتها المالية وهذا عن طريق قراءت الوثائق المحاسبية ذات المعايير الوطنية او الدولية الموجهة لتقوية إجبارية الإعلام وايصاله للغير وهكذا تجد ان بازل اعتمادا على هذه الركيزة تفرض نشر المعلومات الخاصة التي تجمع لمجموع المشاركين في السوق المراقبة غير المباشرة والتنبؤ بالوضعية المالية للبنك .[1]

الدعائم الثلاثة للجنة بازل 02 في الجدول التالي:

[1] بريش عبد القادر ادارة المخاطر المصرفية وفقا لمقررات بازل 1 و 2 متطلبات تحقيق الاستقرار المالي و المصرفي العالمي مما يعد الازمة العالمية الملتقى الدولي الاول حول ادارة المخاطر المالية و انعكاساتها على اقتصاديات دول العالم 27/26 نوفومبر 2013 جامعة البويرة ص 15

الجدول رقم 03-02 : الدعائم الثلاثة لاتفاقية بازل 02 .

الدعامة الاولى "01"	الدعامة الثانية "02"	الدعامة الثالثة "03"
متطلبات الدنيا للاموال الخاصة: ـ لا تغيير في المعدل المتمثل 8% كذالك تغيير جوهري في احتساب متطلبات راس المال اتجاه مخاطر السوق . ـ تغيير كبير في احتساب متطلبات تجاه المخاطر الامتثالية كما تم اضافة متطلبات اتجاه المخاطر التشغيلية . بالنسبة للمخاطر الامتثالية هناك اساليب مختلفة لاحتساب الحد الادنى وهو الاسلوب المعياري اسلوب التقييم الداخلي الاساسي اسلوب التقييم الداخلي المتقدم. ـ وهناك حواقر للمصارف لاستخدام اساليب التقييم الداخلي الا ان ذالك يتطلب انظمة رقاية فعالة وكفاءة كبيرة في جميع البيانات والمعلومات وادارة المخاطر . ـ بالنسبة للمخاطر التشغيلية هناك ثلاثة اساليب لاحتساب متطلبات الحد الادنى لراس المال وهي الاسلوب القياسي المتقدم ويتم الاختيار وفقا لشروط ومعايير معينة	**عمليات المراجعة المصرفية:** **1ـ اربعة مبادىء رئيسية:** ـ يتوجب على المصارف امتلاك اساليب لتقييم الكفاية الكلية لراس المال وفق الحجم المخاطر وان تمتلك ايضا استراتيجية للمحافظة على مستويات راس المال المطلوبة . ـ يتوجب على الجهة الرقابية مراجعة اساليب تقييم كفاية راس المال لدى المصارف الخاضعة لها واتخاذ الاجراءات المناسبة عند قناعتها بعدم كفاية راس المال الموجود . ـ يتعين على الجهة الرقابية ان تتوقع احتفاظ المصارف بزيادة براس المال عن الحد الادنى المطلوب وان تمتلك هذه الجهة القدرة على الزامهم بذالك . ـيتعين على الجهة الرقابية التدخل في وقت مبكر لمنح انخفاض او تراجع لراس المال على المستوى المطلوب واتخاذ اجراءات سريعة في حالة عدم المحافظة على هذا المستوى هناك اهتمام في عمليات المراجعة الرقابية بصورة سيءة بمخاطر التركز ومخاطر اسعار الفائدة ومخاطر الرهونات .	**انضباط السوق:** ـ يعمل انضباط السوق على تشجيع سلامة المصارف وكفاءتها من خلال التاكيد على تعزيز الشفاقية . ـ هناكافصاح اساسي وافصاح مكمل لجعل انظباط السوق اكثر فعالية ويشمل الافصاح اربعة نواحي النسبة: ـ نطاق التطبيق وتكوين راس المال وعمليات تقييم وادارة بالاضافة الى كفاية راس المال .

المصدر: الملامح الأساسية لاتفاق بازل 2 والدول النامية دراسة قدمت الى الاجتماع السنوي الثامن والعشرين لمجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية والتي عقد في القاهرة بجمهورية مصر العربية سبتمبر 2004 ص 18 .

فمن خلال هذا الجدول نجد ان الحقوق تنقسم الى ثلاثة اصناف هي حقوق المقترضيين السياديين وكذالك حقوق البنوك والمؤسسات وكل صنف من هذه الاصناف له ترجيح معين اعتمادا على القيمة الرقمية لمصدر الحقوق اذا فهو نظام ترجيح يعتمد على بعدين البعد الاول هو طبيعة المقترض والبعد الثاني هو تنقيط المقترض .

صنف الحقوق على البنوك:

بانسبة للبنوك فالسلطات المنظمة خيارين الخيار الاول يتمثل في كون ان الترجيح خاص بالبلد وو ليس بابنك مثلا الترجيح 20 % يطبق على البنوك التي يتواجد مطبق اجتماعي في بلدمقيم من AAA الى AA^- اما الخيار الثاني فالترجيح يتعلق بالبنك واجال الحقوق (منه الحقوق الممنوحة) يمكن توضيح الفرق بين الخيارين من خلال الجدول التالي:

جدول رقم 04-02: تصنيف البنوك حسب الخيار الاول والثاني .

	خصائص الحقوق			الترجيح	
الصنيف الائتماني	تقييم البلد	تقييم البنك	اجال الحقوق	الخيار 1	الخيار 2
1	AAA	BBB	01 شهر	% 20	% 20
2	AAA	BBB	10 اشهر	% 20	% 20
3	BB+	AA	3 اشهر	% 100	% 20
4	BB+	AA	سنة واحدة	% 100	% 20
5	لاتوجد نقطة	A	4 اشهر	% 100	% 50
6	ض		4 اشهر	% 50	% 50

ملاحظة: يتم الجمع بين الترجيحين للحصول على الترجيح النهائي.

Source : Syline Zaccola-laprime.le dispositif prudentiel bêle II autoévaluation et corole interne: une application au c'as français économies AUD finances, Université du sud Toulon var, 2008.french.

المبحث الثالث: إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل(3).

وضعت لجنة بازل للرقابة المصرفية برنامجا من الإصلاحات لتحقيق أهداف إصلاح القطاع المصرفي مؤسسا من طرف مجموعة العشرين في قمتها في **بيتسبرغ** 2009 هذا التقرير يصف المكونات الرئيسية لبرنامج الإصلاح والعمل المطلوب لتعزيز قدرة المصارف والنظام المصرفي العالمي.

يطلق على هذه الإصلاحات مسمى بازل 3 وهي مصممة لتقوية التنظيم الإحترازي الجزئي ولها بعد تنظيمي احترازي كلي. ومن خلال هذا المبحث سوف نتطرق إلى تعريف وأهداف وخصائص اتفاقية بازل 3 وأهم الركائز والإصلاحات التي جاءت بها.

المطلب الأول: تعريف وأهداف لجنة بازل(3)

من خلال هذا المطلب سوف نتعرض إلى تعريف لجنة بازل(3) وأهم الأهداف التي جاءت بها

أولا:تعريف لجنة بازل(3)

يمكن تعريف لجنة بازل (3) بأنها:

"عبارة عن مجموعة شاملة من التدابير والجوانب الإصلاحية المصرفية التي طورتها لجنة بازل للرقابة على المصارف لتعزيز الإشراف وإدارة المخاطر في القطاع المصرفي".

ثانيا:أهداف لجنة بازل (3).

تهدف لجنة بازل(3) إلى[1]:

-تحسين قدرة القطاع المصرفي على إستعاب الصدمات والأزمات الناتجة عن ضغوط مالية واقتصادية.

-تحسين إدارة المخاطر وحوكمة المصارف.

-تعزيز الشفافية والإفصاح في المصارف على مستوى العالم.

المطلب الثاني:الإصلاحات الواردة في اتفاقية بازل 3

من خلال هذا المطلب سوف نوجز الإصلاحات الواردة في اتفاقية بازل3 والمتمثلة في[2]:

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **الإصلاح المصرفي ومقررات بازل 3**، الدار الجامعية، الإسكندرية مصر، ط1، 2013، ص 314.

[2] معهد الدراسات المصرفية، **نشرة توعوية، إضاءات**، السلسلة 5، دولة الكويت، ديسمبر2012، ص 4.

-إلزام البنوك بالاحتفاظ بقدر من رأس المال الممتاز يعرف باسم(رأس مال أساسي)وهو من المستوى الأول ويتألف من رأس المال المدفوع والأرباح المحتفظ بها ويعادل 4,5% على الأقل من أصولها التي تكتنفها المخاطر. بزيادة عن النسبة الحالية والمقدرة ب2 % وفق اتفاقية بازل2.

-تكوين احتياطي جديد منفصل يتألف من أسهم عادية ويعادل 2,5 %من الأصول، أي أن البنوك يجب أن تزيد كمية رأس المال الممتاز الذي تحتفظ به لمواجهة الصدمات المستقبلية إلى ثلاث أضعاف ليبلغ نسبة 7 %وفي حالة انخفاض نسبة الأموال الاحتياطية عن 7 %يمكن للسلطات المالية أن تفرض قيوداً على توزيع البنوك للأرباح على المساهمين أو منح المكافآت المالية لموظفيهم، ورغم الصرامة في المعايير الجديدة إلا أن المدة الزمنية لتطبيق هذه المعايير والتي قد تصل إلى عام **2019** جعلت البنوك تتنفس الصعداء.

-وبموجب الاتفاقية الجديدة ستحتفظ البنوك بنوع من الاحتياطي لمواجهة الآثار السلبية المترتبة على حركة الدورة الاقتصادية بنسبة تتراوح بين صفر و2.5% من رأس المال الأساسي (حقوق المساهمين)، مع توافر حد أدنى من مصادر التمويل المستقرة لدى البنوك وذلك لضمان عدم تأثرها بأداء دورها في منح الائتمان والاستثمار جنباً إلى جنب، مع توافر نسب محددة من السيولة لضمان قدرة البنوك على الوفاء بالتزاماتها تجاه العملاء.

-رفع معدل المستوى الأول من رأس المال الإجمالي الحالي من 4 %إلى 6%وعدم احتساب الشريحة الثالثة في معدل كفاية رأس المال، ومن المفترض أن يبدأ العمل تدريجياً بهذه الإجراءات اعتباراً من يناير عام **2013** وصولا إلى بداية العمل بها في عام**2015** وتنفيذها بشكل نهائي في عام **2019** .

-متطلبات أعلى من رأس المال وجودة رأس المال: إن النقطة المحورية للإصلاح المقترح هي زيادة نسبة كفاية رأس المال من **8 %**حالياً إلى 10.5 % وتركز الإصلاحات المقترحة أيضاً على جودة رأس المال إذ أنها تتطلب قدراً أكبر من رأس المال المكون من حقوق المساهمين في إجمالي رأس مال البنك.

-تشمل هذه الحزمة من الإصلاحات أيضاً اعتماد مقاييس جديدة بخصوص السيولة لا زالت تستوجب الحصول على الموافقة من طرف قادة دول مجموعة العشرين، حيث سيتعين على البنوك تقديم أدوات أكبر للسيولة، مكونة بشكل أساسي من أصول عالية السيولة مثل السندات

المطلب الثالث: الركائز الأساسية لاتفاقية بازل(3)

من خلال هذا المطلب سوف نسلط الضوء على الركائز الأساسية لاتفاقية بازل 3 من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم01-02:يمثل الركائز الأساسية لاتفاقية بازل(3)

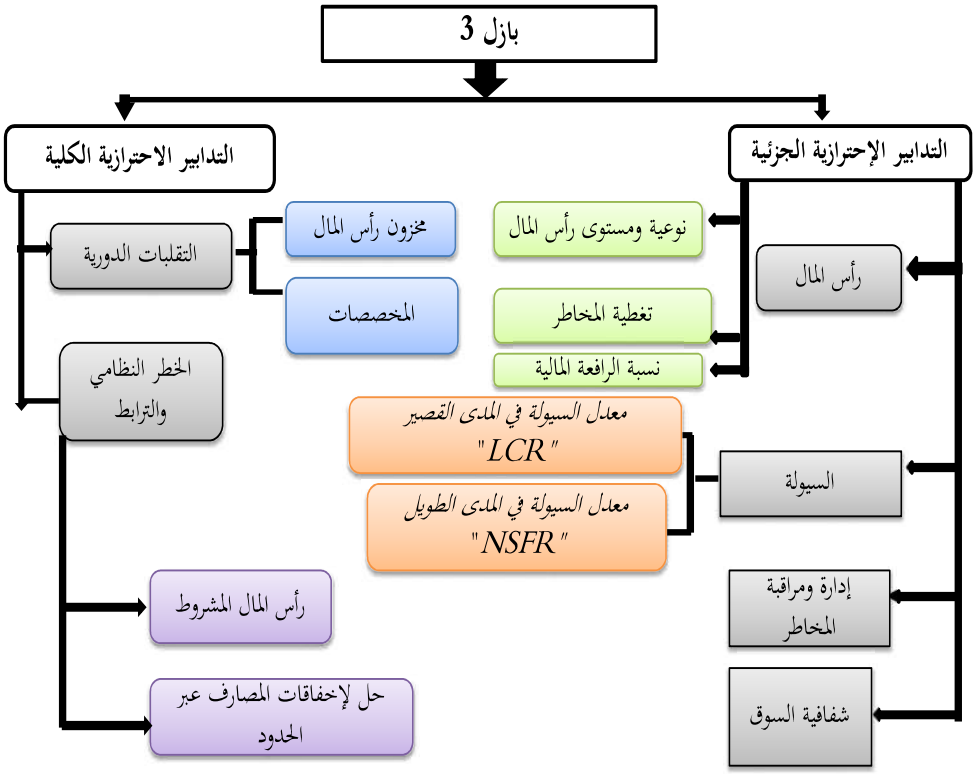

المصدر: سلماني هناء، **تطوير الخدمات المصرفية وأفاق تطبيق معايير بازل**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد الخدمات،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2012،03-2013، ص 80.

أولا :التدابير الاحترازية الجزئية:

ركزت اتفاقية بازل بالدرجة الأولى على تعزيز رأس المال والسيولة، تحسين الرقابة المصرفية، تسيير المخاطر،الحوكمة، الشفافية والاتصالات المالية.

1-رأس المال:

بينت أزمة 2007-2008 أ ن نوعية ومستوى رأس المال في المصارف من المعايير الأساسية لتأمين استمرارية النشاط وضمان الملاءة المالية للتصرف، ولهذا السبب فإن اتفاقية بازل III تفرض على المصارف متطلبات أعلى وجودة لرأس المال.

1-1-زيادة رأس المال التنظيمي وتحسين نوعيته:

أ-زيادة رأس المال :بينت الأزمة المالية أ ن القطاع المصرفية بحاجة إلى كمية أكبر من رأس المال، لذا فمن المبادئ الأساسية لبازل III زيادة المتطلبات الدنيا لرأس المال إلى4.5% وهو أعلى بكثير من الحد الأدنى 2% حسب بازل II وبالمثل سيتم زيادة الحد الأدنى لرأس المال الشريحة الأولى إلى 6%(في حين يساوي 4% ضمن إطار بازل II) وبالإضافة إلى ذلك وبصدد التعامل مع فترات التوتر في المستقبل ستكون هناك حاجة للمصارف لتملك ما، يسمى رأس مال التحوط لمواجهة التقلبات الدورية "Volant de conservation" ويمثل2.5% من حقوق المساهمين مما يسمح للمصرف بالاستمرار في تقديم رأس المال اللازم لدعم عملياته في أوقات الضغط، لذا ففي الأوقات العادية المتطلبات الكلية لحقوق المساهمين تكون في الواقع 7% على الأقل[1]، والجدول التالي يلخص ما تم ذكره.

الجدول رقم05 -02:متطلبات رأس المال ورأس مال التحوط وفق مقررات بازل III

	حقوق المساهمين- الشريحة 01	رأسمال الشريحة الأولى	إجمالي رأس المال
الحد الأدنى	%4.5	%6	%8
رأسمال التحوط	%2.5		
حدود رأسمال التحوط للتقلبات الدورية	%2.5-%0		
الحد الأدنى+ رأسمال التحوط- بازل 3-	%7	%8.5	%10.5
بازل 2	%2	%4	%8

المصدر:مفتاح صالح، رحال فاطمة،**تأثير مقررات لجنة بازل 3على النظام المصرفي الإسلامي مداخلة ضمن المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي**: النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي أيام 9-10 سبتمبر2013، إسطنبول،تركيا، ص 11.

[1] سلماني هناء، مرجع سابق، ص 81.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أنه تم رفع الحد الأدنى لنسبة رأس المال الأولي من 2 %-وفق اتفاقية بازل2-إلى 4.5% مضافاً إليه هامش احتياطي آخر يتكون من أسهم عادية نسبته 2.5 %من الأصول والتعهدات لاستخدامه في مواجهة الأزمات مما يجعل المجموع يصل إلى 7%، وقد تم كذلك رفع معدل ملائمة رأس المال إلى 10.5%بدلا عن 8% وهذا يعني أن البنوك ملزمة بتدبير رساميل إضافية للوفاء بهذه المتطلبات.

ب -تحسين جودة رأس المال:

يهدف اتفاق بازلIII إلى تحسين نوعية رأس المال لدى المصارف لتعزيز قدرتها على استيعاب الخسائر:

- الحصة الغالبة على المستوى الأول لرأس المال حقوق المساهمين(أسهم عادية، احتياطات والرصيد المنقول.)
- موائمة وتبسيط المستوى الثاني لرأس المال مع فئة واحدة منه .
- الخصم من حقوق المساهمين(قاعدة رأس المال الأساسي)حقوق الأقلية، الأصول الضريبية المؤجلة للفروق المؤقتة والاشتراكات في المؤسسات المالية.
- تقييد الأدوات المالية المؤهلة في رأس المال الأساسي مع إستبعاد تدريجي من المنتجات المبتكرة الهجينة.

ثانيا :التدابير الإحترازية الكلية.

العنصر الثاني من الإطار التنظيمي الجديد لرأس المال هو"البعد الإحترازي الكلي "الذي يهدف إلى مواجهة خطر يمتد إلى النظام برمته، بمعنى خطر إضطراب النظام المالي الذي قد يزعزع استقرار الاقتصاد الكلي لذا ضمن هذا الإطار لابد من إستيفاء أمرين هما:

- الحد من تقلبات الدورة الاقتصادية.
- النظر في الترابط والتعرض المشترك للمؤسسات المالية وخاصة ذات الأهمية النظامية.

1-تقلبات الدورة الاقتصادية:Procyclicité:

تسعى اللجنة لدراسة أساليب مختلفة لمعالجة التقلبات الدورية فقد وضعت اقتراحا لتنفيذ صيغة تستند إلى مخصصات الخسائر المتوقعة، والمشاركة في هذه الجهود الإصلاحية من مجلس المعايير المحاسبية الدولية IASB.

1-1-مخازن رأس المال: Volants de fonds propresمن العناصر الأساسية في الإطار التنظيمي الجديد هو قيام المصارف في الأوقات الجيدة بخلق مخزون رأس مال يمكن تعبئته إذا تدهور الوضع، هذا المخزون يساهم في تحقيق هدف تخفيض التقلبات الدورية في النظام المالي.

1-2- المخصصات Provisionnement:

نشرت اللجنة مجموعة من المبادئ التوجيهية لمساعدة مجلس المحاسبة الدولية لمعالجة بعض القضايا المتعلقة بالمخصصات وقياس القيمة العادلة،Juste valeur" .

2-المخاطر النظامية والترابط: Risque systémique et interdépendance

يؤدي الترابط المفرط بين المؤسسات المصرفية ذات الأهمية النظامية إلى صدمات داخل النظام المالي والاقتصاد لذا يتعين على هذه المؤسسات أن تملك القدرة على إستيعاب الخسائر التي تتجاوز معايير الحد الأدنى، وتعمل اللجنة مع مجلس الإستقرار المالي على تطوير منهج متكامل بالنسبة لهذه المؤسسات يمكن من الجمع بين متطلبات رأس المال الإضافية، رأس المال المشروط وإعادة تصنيف الديون.[1]

السيولة: لمواجهة الضغوط التي لوحظت خلال الأزمة، وضعت لجنة بازل معيارين تنظيميين لتنفيذ أهداف منفصلة ولكنها متكاملة على الصعيد الدولي وتهدف هذه النسب لحماية المصارف من أزمة سيولة.

1-نسبة السيولة قصيرة الأجل: يهدف هذا المعيار إلى ضمان أ ن المصرف لديه مستوى كاف من الأصول عالية الجودة يمكن تحويلها إلى نقد لتغطية احتياجاتها خلال فترة 30 يوما في حالة وجود صعوبات مالية خطيرة، على أساس سيناريو محدد من المسؤولين الإشرافيين[2].

وتكتب النسبة بالشكل التالي:

$$\text{نسبة السيولة قصيرة الأجل} = \frac{\text{الأصول السائلة العالية الجودة}}{\text{مجموع التدفقات النقدية الصافية على مدى 30 يوما المقبلة}} \geq 100$$

2- نسبة السيولة الهيكلية طويلة الأجل: فهي لقياس السيولة المتوسطة والطويلة الأمد، والهدف منها أن يتوفر للبنوك مصادر تمويل مستقرة لأنشطتها[3].

وتكتب النسبة بالشكل التالي:

$$\text{نسبة السيولة الهيكلية طويلة الأجل} = \frac{\text{مبلغ التمويل المستقر المتاح}}{\text{المبلغ المطلوب للتمويل المستقر}} \geq 100$$

3-نسبة الرفع المالي Leverage Ratio:

هي نسبة جديدة تهدف لوضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام المصرفي، وهي نسبة بسيطة، كما أن المخاطر التي لا تستند إلى نسبة الرفع المالي تستكمل متطلبات رأس المال على أساس المخاطر،

---

[1] سلماني هناء، مرجع سابق، ص ص 83-85.

[2] Bâle III : dispositif international de mesure, normalisation et surveillance du risque de liquidité, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire ; Décembre 2010; www.bis.org

[3] معهد الدراسات المصرفية، مرجع سابق، ص 8.

وهي تقدم ضمانات إضافية في وجه نماذج المخاطر ومعايير الخطأ، وتعمل كمعيار إضافي موثوق لمتطلبات المخاطر الأساسية. وهذه النسبة يجب أن لا تقل عن 3 %.[1]

خلاصة:

تناولنا في هذا الفصل مقررات بازل للرقابة المصرفية وادارة المخاطر، فقد لعبت لجنة بازل للرقابة المصرفية دورا هاما لتنسيق انظمة الرقابة على البنوك حيث وضعت توصيات اتخذت كمعايير دولية للرقابة تطبق في دول الأعضاء .

ولذلك تحرص الحكومات على وضع نظم الرقابة المصرفية والاشراف على البنوك بهدف تحقيق الاستقرار المالي وضمان كفاءة النظام المصرفي وحماية المودعين بما يتلاءم مع مختلف التطورات والمستجدات العالمية التي جعلت لجنة بازل تتخطى الحواجز المحلية لتصبح معايير دولية تسعى كافة الدول العالم لتطبيقها، ولضمان لتحقيقها قامت بازل 2 في 2001 باصدار مقترح لكفاية رأس المال على ثلاث ركائز أساسية، وما كان من المتوقع حيز التنقيب الفعلي في 2007 لكنها اصبحت محل جدل بسبب ازمة (2008/2007) ما ادى الى مقترحات جديدة في تعديلات بازل 3 التي تهدف الى ضمان الصلاحية المالية للبنوك ورفع أداءها وتعزيز قوتها .

[3] مفتاح صالح، رحال فاطمة، تأثير مقررات لجنة بازل 3على النظام المصرفي الإسلامي مداخلة ضمن المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي: النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي أيام 9-10 سبيتمبر2013، إسطنبول،تركيا.، ص13.

الفصل الثالث:

ادارة المخاطر المصرفية وفق معيار بازل

دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي 37-BE

تمهيد:

بناءا على أوردناه في الفصل السابق، يمكن التوصل إلى أن لجنة بازل باتفاقياتها الثلاثة حاولت توفير بعض الأمان للبنوك لمزاولة نشاطها فيما يخص حجم رأس المال بالاعتماد على نسبة كفاية رأس المال المفروضة من قبل اللجنة والتي تمس جميع البنوك بغض النظر عن حجمها أو إمكانياتها المالية، مع الإشارة إلى أن كل اتفاقية جاءت على أنقاض الاتفاقية السابقة لها فبهذا تضمنت تعديلات أو إصلاحات لهذه الأخيرة إلى غاية الوصول إلى الاتفاقية الثالثة، وهذا كله حفاظا على سلامة النظام المصرفي في ظل التطورات الكثيرة، كما رأينا أيضا أن اتفاقية بازل 3 تختلف عن الاتفاقيتين السابقتين كثيرا خاصة أنها فرضت نسبة كفاية رأس المال10,5% بعدما كانت 8% في كلا الاتفاقيتين الأولى والثانية، كما تعتبر معاييرها أكثر صرامة من معايير الاتفاقيتين السابقتين، وعليه فإننا في هذا الفصل نقوم باستعراض مدى إلتزام البجهاز المصرفي الجزائري بمعايير الحذر لاتفاقيات بازل الثلاث، كما نفرد بعدها مبحث للإسقاط على حالة بنك الجزائر الخارجي، وذلك على النحو الآتي:

المبحث الأول:الجهاز المصرفي الجزائري ومدى التزامه بمعايير اتفاقيات بازل.

المبحث الثاني: تقديم وكالة البنك الجزائر الخارجي (BEA) بالبويرة (رقم 37).

المبحث الثالث: الملاءة المصرفية لدى بنك الجزائر الخارجي.

المبحث الأول:الجهاز المصرفي الجزائري ومدى التزامه بمعايير اتفاقيات بازل.

إن القواعد الاحترازية هي بمثابة معايير وقائية للتسيير يجب احترامها والتقيد بها بصفة دائمة من طرف مؤسسات القرض سواء تعلق الأمر بالملاءة, التسيير أو تسيير الخطر وذلك بهدف تحقيق نسبة مالية متوازنة وحد ملائم من رأس المال.

سنحاول من خلال هذا المبحث تسليط الضوء على القواعد الاحترازية المعمول بها في التنظيم الجزائري ومدى إستفائها للمعايير الدولية المنصوص عليها في اتفاقيات بازل 1 ومن ثم واقع تطبيق اتفاقية بازل2 بالجزائر ونصل في الأخير إلى عرض الإجراءات المتخذة من طرف بنك الجزائر لمحاولة تطبيق مقترحات بازل 3 وأثارها المحتملة.

المطلب الأول: قواعد الحذر وفق التنظيم المصرفي الجزائري

سعت السلطات النقدية إلى وضع المصارف والمؤسسات المالية الجزائرية ضمن التوجه العالمي لتطبيق معايير لجنة بازل من خلال إقرار مجموعة من التدابير أو القواعد، والتي تمثلت في مجموعة من قواعد للحذر في تسيير البنوك تهدف إلى تنظيم المهنة المصرفية، وتوفير المناخ الملائم لممارسة النشاط المصرفي.

أولا: تعريف قواعد الحذر (القواعد الاحترازية)

-"هي مجموعة من المقاييس الإدارية التي يجب احترامها من طرف البنوك التجارية وذلك من أجل الحفاظ على أموالها الخاصة ،وضمان مستوى معين من السيولة وملاءتها المالية تجاه المودعين"[1].

ثانيا: الأول:قواعد الحذر وفق التنظيم المصرفي الجزائري

1-رأس المال الأدنى:

حدد الحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية من خلال التعليمة رقم 04/08 الصادر بتاريخ ديسمبر 2008 المتعلقة برأسمال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية التي تنشط في الجزائر، ب 10 مليار دج بالنسبة للبنوك، أما بالنسبة للمؤسسات المالية فقد حدد ب 3.5 مليار دج.

2-نسبة الملاءة:

حسب النظام رقم 14-01 المؤرخ في 16 فيفري عام 2014 الذي يتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية نجد ما يلي[1]:

[1] بلعزوز بن علي، عبد الكريم قندوز عبد الرزاق جبار، **إدارة المخاطر المصرفية (إدارة المخاطر، المشتقات المالية، الهندسة المالية)**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2013، ص237)

-إلزام البنوك والمؤسسات المالية باحترام بصفة مستمرة، على أساس فردي أو مجمع، معامل أدنى للملاءة قدره 9,5%بين مجموع أموالها الخاصة القانونية، من جهة، ومجموع مخاطر القرض والمخاطر العملياتية ومخاطر السوق المرجحة، من جهة أخرى.

-يجب أن تُغطي الأموال الخاصة القاعدية كلا من مخاطر القرض والمخاطر العملياتية ومخاطر السوق بواقع 7 %على الأقل.

-زيادة على التغطية المنصوص عليها، يجب أيضا على المصارف والمؤسسات المالية أن تشكل وسادة، تدعى وسادة أمان، تتكون من أموال خاصة قاعدية تغطي 2,5% من مخاطرها المرجحة. ومنه معامل الملاءة يساوي:

$$\text{معامل الملاءة} = \frac{\text{الأموال الخاصة القانونية}}{\text{مخاطر القرض}+\text{مخاطر العملياتية}\times 12.5+\text{مخاطر السوق}\times 12.5} \geq 9.5$$

*الأموال الخاصة القانونية=الأموال الخاصة القاعدية (الأساسية)+الأموال الخاصة التكميلية

-الأموال الخاصة القاعدية:تتكون من:

رأس المال الاجتماعي أو من التخصيص.

- العلاوات ذات الصلة برأس المال.

- الاحتياطات (خارج فوارق إعادة التقييم أو التقييم .)

- الأرصدة الدائنة المرحلة من جديد.

- المؤونات القانونية .

- ناتج السنة الأخيرة المقفلة، صاف من الضرائب

ومن الأرباح المرتقب توزيعها.

يطرح من هذه العناصر ما يأتي:

- الأسهم الذاتية الخاصة ا لمعاد شراؤها .

الأرصدة المدينة المرحلة من جديد .

- النواتج العاجزة قيد التخصيص .

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 56، السنة 51، 1 ذي الحجة 1435 الموافق 25 سبتمبر2014 .

– النواتج العاجزة المحددة سداسيا .

– الأصول الثابتة غير المادية صافية من الاهتلاكات ومن المؤونات التي تشكل قيما معدومة(فارق الاقتناء...) .

–50 %من مبلغ المساهمات ومن كل مستحق آخر مماثل للأموال الخاصة المحوزة في بنوك ومؤسسات مالية أخرى.

– المبالغ التي تتجاوز الحدود الخاصة بالمساهمات.

– المؤونات التكميلية المصرفية مفروضة من طرف اللجنة المصرفية.

يمكن أن تحتوي الأموال الخاصة القاعدية على أرباح بتواريخ وسيطة بشرط أن تكون:

– محدّدة بعد التسجيل المحاسبي لمجموع التكاليف المتعلقة بالفترة ومخصصات الاهتلاكات والمؤونات .

– محسوبة صافية من الضريبة على الشركات ومن تسبيقات على الأرباح الموزعة.

– مصادقا عليها من طرف محافظي الحسابات وموافقا عليها من طرف اللجنة المصرفية .

المادة 10: تتكون الأموال الخاصة التكميلية من:

– 50%من مبلغ فوارق إعادة التقييم .

– 50%من مبلغ فوائض القيمة الكامنة والناجمة عن التقييم بالقيمة الحقيقية للأصول ا لمتاحة للبيع (خارج سندات المساهمة المحوزة على البنوك والمؤسسات المالية .)

– مؤونات لتغطية المخاطر المصرفية العامة، مكونة على المستحقات الجارية للميزانية، في حدود 1,25%من الأصول المرجحة لخطر القرض.

– سندات المساهمة وسندات أخرى ذات مدة غير محددة .

– الأموال ا لمتأتية من إصدار سندات أو اقتراضات شرط أن:

1. لا تكون قابلة للتسديد إلاّ بمبادرة من المقترض وبموافقة مسبقة من اللجنة المصرفية .
2. تعطي للمقترض إمكانية تأجيل دفع الفوائد إن كان مستوى مردوديته لا يسمح بهذا الدفع .
3. التسديد المسبق غير ممكن قبل خمس (5) سنوات، إلاّ إذا تعلق الأمر بتحويل هذا التسديد إلى أموال خاصة ،
4. يأتي استرداد مستحقات القرض على البنك أو المؤسسة المالية بعد استرداد مستحقات جميع المستحقين الآخرين.
5. تكون متاحة لتغطية خسائر حتى إن كان ذلك بعد توقف النشاط.

تقسيم المخاطر:

يجب على كل بنك أو مؤسسة مالية أن يحترم باستمرار نسبة قصوى لا تفوق 25 % بين مجموع المخاطر الصافية المرجحة التي يتعرض لها على نفس المستفيد ومبلغ أمواله الخاصة القانونية.

يمكن للجنة المصرفية أن تفرض نسبة قصوى أدنى من هذا الحد بالنسبة لبعض المستفدين أو بالنسبة لجميع مستفيدي بنك أو مؤسسة مالية.

-تغطية المخاطر وترجيحها

حسب المادة11 من النظام رقم14-02 الذي يتعلق بالمخاطر الكبرى والمساهمات نجد:

معدلات الترجيح المطبقة على مستحقات الميزانية هي:

الجدول رقم 01- 03: يمثل معدلات الترجيح المطبقة على مستحقات الميزانية.

المخاطر المصنفة	معدل الترجيح
-مستحقات على الدولة والهيئات المماثلة -ودائع ومستحقات على بنك الجزائر والمصالح المالية لبريد الجزائر -مستحقات على الإدارات المركزية والمحلية	%0
-ودائع وقروض للبنوك وللمؤسسات المالية المتواجدة في الجزائر. -سندات الاستحقاق مصدرة من طرف البنوك والمؤسسات المالية المتواجدة في الجزائر. -ودائع للبنوك وللمؤسسات المالية أو المؤسسات المالية المتواجدة بالخارج والتي تتمتع بتنقيط يعادل على الأقل – AAأو ما يكافئ ذلك.	%20
ودائع وقروض للبنوك وللمؤسسات المالية أو المؤسسات المماثلة المتواجدة بالخارج والتي تتمتع بتنقيط – BBB على الأقل أو ما يعادله ويقل عن –AA أو ما يعادله	%50
مجموع المستحقات التي لا تستفيد من معدل ترجيح أقل من 100% لاسيما: -جميع القروض للمؤسسات وللأفراد وللجمعيات بما فيها الإعتمادات الإيجارية . -جميع المستحقات المكونة للأموال الخاصة	100%

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 54،مرجع سابق.

المطلب الثاني:واقع تطبيق اتفاقية بازل 2 في الجزائر

يمكن تجسيد محاولة بنك الجزائر لمسايرة اتفاقية بازل 2 من خلال:

إصدار النظام رقم 02-03 المؤرخ في 4 نوفمبر 2002:والمتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية كخطوة أولية لتمهيد الأرضية لتطبيق اتفاقية بازل 2 ويهدف كما جاء في مادته الأولى إلى تحديد مضمون الرقابة الداخلية التي يجب على البنوك والمؤسسات المالية إقامتها وأهم ما جاء فيه[1]:

-تعريف المخاطر التي تأخذها البنوك بعين الاعتبار

-المراقبة الداخلية المقصودة في هذا النظام هي قيام البنوك والمؤسسات بإنشاء ما يلي:

*نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية. *أنظمة الرقابة والتحكم في المخاطر.

*نظام المحاسبة ومعالجة المعلومات. *أنظمة تقييم المخاطر.

*نظام التوثيق والإعلام.

المطلب الثالث: الأثار المحتملة لتطبيق اتفاقية بازل(3) على المنظومة المصرفية الجزائرية

رغم جهود بنك الجزائر لمسايرة بازل 2 غير انه لم يطبق تعليماتها فيما يخص ترجيح المخاطر وتطوير نماذج لقياسها، لأنها تحتاج إلى تقنيات عالية لا تتوفر لدى أغلب البنوك الجزائرية.لهذا يحاول بنك الجزائر حاليا الأخذ ببعض المستجدات التي جاءت بها اتفاقية بازل 3 حيث اتخذت عدة إجراءات في سبيل تهيئة الأرضية المناسبة لذلك .

أولا: **الإجراءات المتخذة لتطبيق اتفاقية بازل3**

1-رفع الحد الأدنى لرأس المال:تماشيا مع تداعيات الأزمة المالية وبغية تعزيز صلابة النظام المصرفي الجزائري فقد تم إصدار النظام رقم 08-04 الصادر في 23 ديسمبر 2008 القاضي برفع الحد الأدنى لرأس مال البنوك إلى 10 مليار دج، والمؤسسات المالية إلى 3.5 مليار دج.

2-فرض نسبة السيولة: عمل بنك الجزائر على إصدار النظام رقم 11-04 المؤرخ في 24 ماي 2011 والمتضمن تعريف وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة[2].

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 84، السنة 39، 14 شوال 1423 الموافق 18 ديسمبر 2002.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 54، السنة 48، 4 ذو القعدة 1432 الموافق 2 أكتوبر 2011.

3-إصدار نظام الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية رقم 11-08 المؤرخ في 28 نوفمبر **2011** [1] الذي يلغي أحكام النظام رقم 02-03 المؤرخ في 04 نوفمبر **2002**.

-إصدار نظام نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية رقم 14-01 المؤرخ في 16 فيفري **2014** وذلك من خلال [2]:

- إلزام البنوك والمؤسسات المالية أن تشكل وسادة، تدعى وسادة أمان، تتكون من أموال خاصة قاعدية تغطي% 2,5 من مخاطرها المرجحة

- قيام البنوك وا لمؤسسات المالية . بمحاكاة أزمة لتقييم هشاشة محفظة قروضها في حالة تقلب الأوضاع أو تدهور نوعية الأطراف المقابلة.

- يجب على البنوك والمؤسسات المالية أن تقوم بنشر المعلومات الكمية والنوعية المتعلقة بهيكل أموالها الخاصة وممارساتها في مجال تسيير المخاطر ومستوى تعرضاتها للمخاطر ومدى ملاءمة أموالها الخاصة للمخاطر المتعرض لها ونتائجها ووضعيتها المالية و، كذا نشر المعلومات الأساسية المتعلقة بأنشطتها

ثانيا: الآثار المحتملة لتطبيق هذه الإجراءات على النظام المصرفي الجزائري

-إن التأخر في تطبيق اتفاقية بازل 1 ومن ثمة بازل 2، يعني ان البنوك الجزائرية لم تطبق بعد التقنيات والطرق المتضمنة فيها، وبالتالي ستجد صعوبات في التأقلم معها على عكس البنوك الخاصة أين سيكون الوضع أحسن لأنها فروع لبنوك أجنبية طبقت اتفاقية بازل 2 وستستفيد من خبرتها.

-إن تطبيق مقترحات بازل 3 لن يكون له أثرا كبيرا على تغيير نمط نشاط البنوك الجزائرية، فهي لا تتعامل في الابتكارات المالية، كما أن تعاملاتها في السوق المالي محدودة لغياب سوق مالي نشط وفعال.
-تطبيق اتفاقية بازل 3، خاصة تصميم نظام الرقابة الداخلية وتحسين إدارة المخاطر،سيخفض نسبة الديون المتعثرة.

-إذا سلمنا بالمستوى المقبول لكفاية رأس المال في البنوك الجزائرية، فإن تطبيق بازل 3 سيخفض نسبة كفاية رأس المال الكلية، ولكن درجة الانخفاض ستكون في البنوك العمومية اكبر بسبب:

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47، السنة 48، الصادرة في 11 شوال 1433 الموافق ل 29 أوت 2012.
[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 56،مرجع سابق.

- تطبيق أوزان ترجيح المخاطر تتناسب واتفاقية بازل 3 يزيد من قيمة المخاطر التي تدفع نسبة الملاءة للانخفاض خاصة إذا استمر عدم وجود هيئة لتنقيط البنوك، وسيطرتها على أكبر حصة من القروض.

إعادة تعريف رأس المال وفق اتفاقية بازل 3 يعني أن البنوك الجزائرية سوف تكون بحاجة لرؤوس أموال إضافية، علما أن هناك فارق بين رؤوس أموال البنوك العمومية والخاصة. وإذا كانت هذه الأخيرة تتوقف قدرتها على زيادة رأس المال على ستخصصه لها بنوكها الأم، فإن البنوك العمومية سيقع عبئ زيادة رأسمالها على الخزينة

المبحث الثاني: تقديم وكالة البنك الجزائر الخارجي (BEA) بالبويرة (رقم 37).

يعرف البنك الخارجي على انه مؤسسة وطنية هدفها الرئيسي تسيير وتطوير وتنمية العلاقات الاقتصادية والمالية للجزائر مع الدول الأخرى وذالك في اطار التخطيط الوطني، ومن أهم الوظائف تسهيل تنمية مجالات اقتصادية واسعة بين الجزائر والخارج، كما يهدف إلى تحفيز وتشجيع العمليات التجارية مع باقي بلدان العالم ما يمكن له التدخل في مختلف العمليات البنكية وعليه فالبنك الخارجي الجزائري هو من أهم أعمدة النظام المصرفي في الجزائر فنشاط الوكالات يكون مراقبا مركزيا من قبل البنك الأم وسنتناول في هذا المبحث تقديم الوكالة (37) لفرع ولاية البويرة مع دراسة مهامها وهيكلها التنظيمي .

المطلب الأول: التعريف بوكالة بنك الخارجي الجزائري بولاية البويرة رقم (37)

تتمثل وكالة البنك الخارجي الجزائري البويرة التي تحمل رقم (37) هي واحدة من بين 10 وكالات التابعة للمديرية الجهوية لسيف، فهي وكاله من الدرجة الثانية والتي تأسست في1980/07/07 بهدف توسيع نشاطات البنك جغرافيا[1].

مهام وكالة البويرة .

الوكالة هي ممثل للبنك، فهي هيئة مباشرة تربط بين البنك والمتعاملين معه وهي المسؤول الأول عن القيام بالوظائف البنكية مباشرة مع المتعاملين وليتسنى لنا التعرض لكيفية مساهمة الجهاز المصرفي بصفة عامة والبنك صفة خاصة يجب علينا التطرق الى مهام الوكالة وتنظيمها، وتتمثل فيما يلي[2]:

[1] معلومات مقدمة من طرف البنك .
[2] وثائق مقدمة من طرف البنك .

1- تتمتع الوكالة بقوانين التسيير المحددة والمسموح بها وهي تشكل صورة البنك والتي تضمن تطور مردودية رأس مالها التجاري .

2- تعتبر الوكالة المحرك الأساسي في الميدان التجاري وتعطي لها الأولوية في مجال البحث والتوجيه. تحاول الوكالة تحقيق رغبات الزبائن ولكي تصل إلى الهدف المنشود وهو إرضاء الزبون .

3- تتميز الوكالة بالتفاؤل حيث تحاول استقطاب اكبر عدد من الزبائن إلى صناديقها، وذالك عن طريق وضع كل إمكاناتها من علاقاتها بالأخذ بعين الاعتبار خطورة أو شكوك الخزينة والمردودية.

4- تحقيق كل العمليات الخاصة بالزبائن كما تضمن لهم المحاسبة في ايطار إجراءات المحاسبة كما تضمن المراقبة الأولية على مستوى الاستعمالات جهاز المعلومات كما تضمن لهم السير الحسن لجميع عملياتهم .

5- تسيير العلاقات التجارية مع الزبائن بطريقة ديناميكية .

6- بناء وتحليل وإدارة ملفات القرض للخواص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا الصناعات الصغيرة والمتوسطة.

7- الرعاية الإدارية والمالية لعمليات الزبائن سواء بالدينار أو العملة الصعبة ونشاط الوكالة مرهون إلى حد كبير بالدور أمام الذي يلعبه المدير في التوفيق بين مختلف المصالح الموجودة في الوكالة باعتبار المسؤول الأول فيتوجب عليه اعتماد سياسة ناجحة لتسيير الوكالة فهو يقوم بترقية وتقييم رأس مال الوكالة، بتنظيم وتنشيط ومراقبة نشاطات المؤسسة وكذالك السهر على تنفيذ والاستغلال العقلاني لخزينة الوكالة وأن غاب المدير ينوب عنه نائبه الذي يسعى إلى تسيير والمحافظة الفعالة لوثائق الوكالة، التسيير الإداري لموظفي الوكالة، انجاز الميزانية المتوقعة للوكالة، تسيير الأرشيف المحافظة عليه، إعلان الضرائب وشبه الضرائب الدورية، السهر على التسويات المختلفة في الوقت المناسب.

8- تحتوي الوكالة على أمانة تتكلف بالرد على المكالمات الهاتفية وفتح الرسائل وتنفيذ كل عمليات الفاكس التلكس...الخ، وكذالك دراسة ومعاينة التقدميات المستندة وكذالك الطباعة على مختلف الآلات او الكمبيوتر ...

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لوكالة بنك الجزائر الخارجي بولاية البويرة.

الشكل رقم 01 – 03: الهيكل التنظيمي لوكالة بنك الجزائر الخارجي البويرة.

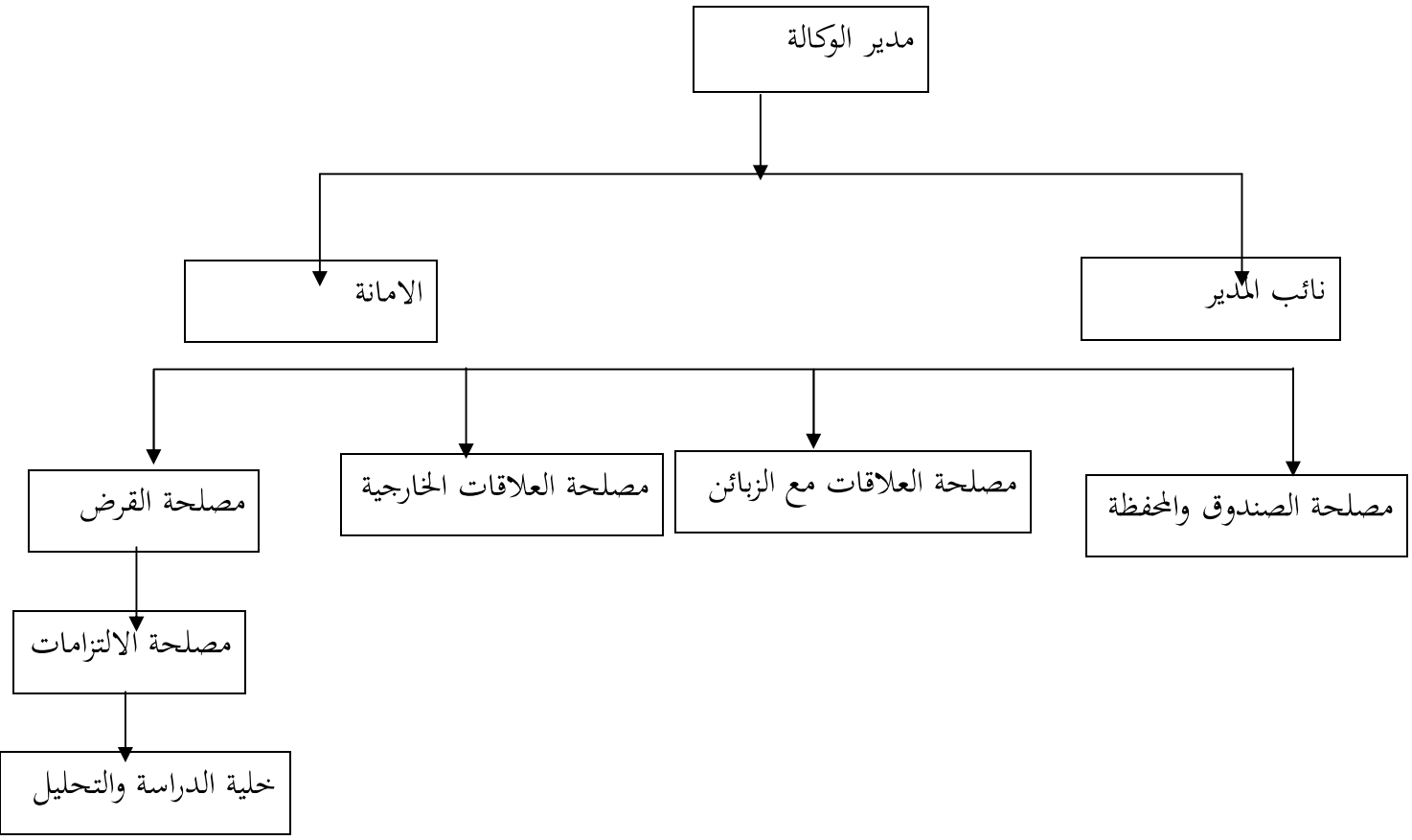

المصدر: من اعداد الطالبتين بناء على معلومات مقدمة من طرف البنك.

إن نشاط الوكالة يعتمد بالدرجة الأولى على المدير الذي يقوم بالتوفيق بين مختلف المصالح الموجودة في الوكالة وتسييرها وإن غاب ينوب عنه النائب الذي يقوم بالتسيير الإداري للموظفين وبطبيعة الحال تحتوي الوكالة على أمانة والتي تتكلف بالرد على المكالمات الهاتفية وفتح الرسائل بمختلف أنواعها وكذالك دراسة ومعاينة التقدميات المستندة وكذا الطباعة على مختلف الآلات وتضم الوكالة عدة مصالح وهي كالتالي[1]:

1 مصلحة العلاقات الخارجية: تلعب هذه المصلحة دورا هاما في تطوير العلاقات الاقتصادية الجزائرية مع الخارج وذالك ب:

- ✓ انجاز عمليات التوظيف وتصفية حساب الصادرات الواردات .
- ✓ فتح وانجاز اعتماد مستندي في الاستيراد والتصدير .

[1] وثائق مقدمة من طرف البنك .

- ✓ معالجة الاستلامات المستندية المرسلة والمستقبلة .

2 مصلحة الصندوق: يلعب الصندوق دورا مهما في الوكالة، فهو مباشر مع الزبائن وذالك حسب طبيعة النشاط ونوع الخدمة المقدمة والمتمثلة بالاحتفاظ بأموال الجمهور وكذالك يمد الزبائن معلومات حول حسابهم والقيام بفتح حسابات وعمليات الإيداع والسحب .

3 مصلحة المحفظة: وهي الأخرى على اتصال مباشر مع الزبون، وتتعامل بالوثائق الرسمية دون النقود، وتقوم بعمليات تحصيل وخصم الشبكات والأوراق التجارية التي بحوزة الزبون، تلخيص الشبكات المشطوبة، تسيير ومتابعة التحويلات كما تقوم بعمليات المقاصة .

4 مصلحة العلاقات مع الزبائن: المكلفين بالزبائن من أول من يتحدثون مع الزبائن على مستوى الوكالة وتتمثل مهمتهم في:

- ✓ تقرير الدخول في علاقة مع الزبائن وفقا لتوجيهات إدارة الوكالة .
- ✓ القيام بتحليل الأخطار وإصدار إشعار مبرر لجميع مستويات الوكالة .
- ✓ القيام بتحليل مرد ودية الزبائن .
- ✓ القيام بتسيير ومتابعة استعمال القروض طبقا للموافقات المتحصل عليها .

5 مصلحة القروض: تكون الدراسة الدراسة النهائية فيما يتعلق بالقرض، ففي الهيكل التنظيمي للوكالة تبين إن المصلحة تتكون من الأمانة، مصلحة الالتزامات وخلية الدراسة والتحليل كل واحد على حدا، لكن يبقى تأملنا على مستوى الوكالة المستقبلية ولا يوجد إلى على الوثائق .

1- **خلية الدراسة والتحليل:** قسم الدراسات والتحليل هو أول من يسجل ملف القرض، ويتمثل عمله أساسا في: دراسة وتحليل الأخطاء الناجمة عن القروض المطلوبة .

2- **مصلحة الالتزامات:** تبدأ عملها عن إنهاء مرحلة الدراسة والتحليل ويضمن متابعة القرض، بعد الموافقة عليه .

- **ملاحظة:** الوكالة ليس لديها إلا أمين التزامات واحد الذي يهتم بنفسه بجميع عمليات القرض والالتزامات. ولمصلحة القروض علاقات منها:

1. **علاقات حسب التسلسل الإداري:** ترتبط مصلحة القروض تسلسليا بإدارة الوكالة التي تربط بدورها مجموعة الاستثمار وتربط هذه الأخيرة بالإدارة المركزية للشبكة.
2. **علاقات داخلية في الوكالة:** وتتمثل في مختلف العلاقات بين مصلحة القروض وبين مختلف المصالح في نفس الوكالة مثل مصلحة الصندوق من اجل عملية الحسم.

3. **علاقات خارجية عن البنك:** ترتبط مصلحة القروض ومختلف المؤسسات المالية والإدارية المركزية مثل البنوك التجارية للاستعلامات التجارية، بنك الجزائر من اجل الاستشارة (الميزانيات، الأخطار، قروض غير مسددة، وزارة التجارة، مصلحة الجمارك والضرائب ...الخ .

المبحث الثالث: الملاءة المصرفية لدى بنك الجزائر الخارجي.

في هذا المبحث سنتناول الملاءة المصرفية في بنك الجزائر الخارجي، من خلال ما تم تقديمه لنا من معلومات ووثائق في زيارتنا للبنك، ونشير إلى أن الأرقام الواردة في الدراسة أدناه تبقى صحيحة، إلا أنه ومراعاة للسرية المصرفية، فإنه قد تم التلاعب بالأرقام، بحيث تبقى صحيحة من حيث الدلالة العلمية وخاطئة من حيث صحة الأرقام، كما أن الحسابات والشركات والأرقام المدرجة هي أرقام واسماء وحسابات وهمية لا تمتم للواقع بصلة، ولا تعدو كونها للتطبيق العملي للدراسة.

المطلب الأول: الهياكل المعنية بتطبيق القواعد الاحترازية في بنك الجزائر الخارجي

تسهر هياكل البنك حسب اختصاصاتها في احترام القواعد الحذر للتسيير، وهي متمثلة فيما يلي

1. **المقرات ومديريات شبكة الإستغلال.**

تتمثل مهام هذه الأخيرة فيما يلي:

– عند التحليل والتفاوض على طلب القرض فإن المقرات ومديريات شبكة الاستغلال ملزمة بتطبيق نسبة تغطية المخاطر(الملاءة) ونسبة تقسيم المخاطر.

– تراقب المقرات التزامات زبائنها التي تبلغها شهريا إلى مديريات شبكة الاستغلال. هذه الأخيرة تقوم بتوطيد وضعيات الشبكة وترسلها إلى مديريات القروض ومديرية متابعة وتحصيل الديون.

– على المقرات ومديريات شبكة الاستغلال أن تقوم بتصنيف الديون طبقا لتعليمات التوجيه.

– متابعة وتصريح بالديون المصنفة التي تقوم به المقرات وتوطدهم على مستوى مديرية شبكة الاستغلال وهذا على أساس الأرصدة المحاسبية لمديرية المحاسبة المبينة في وثائق المحاسبة الممسوكة في 31 ديسمبر من كل سنة وذلك في شكل نماذج وبطاقات التصريح.

هذه الكشوفات يجب أن تمسك في نسختين وترسل قبل 15 مارس من كل سنة إلى:

– مديرية المحاسبة.

– مديرية متابعة وتحصيل الديون.

و فيما يخص القطاع العام فمديرية المؤسسات الكبيرة هي التي تتكفل مؤقتا بتصنيف الديون.

2 – مديرية القروض: تسهر مديريات القروض على احترام القواعد الاحترازية للسلطات التابعة للجان المركزية والجهوية، ويجب أن تعلم اللجنة المركزية للقرض بمستوى نسبة الملاءة.

3 – مديرية متابعة وتحصيل الديون: تتكفل هذه المديرية ب:

– إعداد كشوفات التصريح للديون الجارية والمصّنفة.

– متابعة تحصيل الديون.

– توطيد الالتزامات حسب الزبون أو مجموعة أعمال على أساس الكشوفات المرسلة من طرف الشبكة ومديرية المحاسبة.

من جهة أخرى يجب أن تعتمد مع غيرها على مناهج متجانسة لتقدير المخاطر، للوصول إلى تقديرات مماثلة لكل الديون والعمليات خارج الحصيلة الخاصة بنفس المستفيدين، علاوة على ذلك، وعلى أساس هذا التصنيف للديون، يجب أن تتكفل خصوصا بالديون التي تمثل نسبة عالية من الأموال الذاتية الصافية أو التزاماتهم أو تلك التي تتطلب متابعة خاصة.

4 – مديرية المحاسبة: وهي مكلفة أساسا ب:

– تبليغ مبلغ الأموال الذاتية الصافية للبنك إلى الهياكل المعنية.

– تحديد الأخطار المحتملة بالأرقام.

– حساب نسبة تغطية المخاطر.

– القيام بتوطيد الأخطار عن زبون أو مجموعة من الزبائن المستفيدين من قروض، وذلك بتخصيصهم رقم انتساب موّحد على مجموع الشبكة.

يجب تبليغ كل هذه المعطيات إلى مديريات القرض، مديرية استغلال الشبكة مديرية ومتابعة وتحصيل الديون، ومديرية التقدير والتنظيم وكذلك إلى المفتشية العامة وإلى مديريات شبكة الاستغلال. وفي الأخير يجب على مديرية المحاسبة تشكيل التموينات على الديون التجارية والمصنفة على حسابات البنك حسب طبيعة الخطر.

5 – مديرية التقدير والتنظيم: عند استلام حساب النسب الذي قامت به مديرية المحاسبة، تقوم مديرية التنظيم والتقدير بإدراجها في التحليل المالي لوثائق المحاسبة للبنك، وذلك عند إعداد تقارير النشاط السداسية ومتابعة الميزانية.

6 – المفتشية العامة: وهي مكلفة بتحرير تقرير محاسبة داخلية مدققة للبنك تقوم بإرساله إلى اللجنة البنكية وتدلي برأيها فيما يخص التقارير الحسابية المدققة الخارجية المطلوبة من المستفيدين الذين يتجاوزون 15% من المخاطر.

المطلب الثاني:تصنيف المخاطر وتشكيل المؤونات.

نعني بالمخاطر في هذه الدراسة تلك المخاطر المتعلقة بالقروض الممنوحة للزبائن والمتمثلة أساسا في خطر عدم الدفع نهائيا، خطر عدم الدفع عند آجال الاستحقاق وخطر عدم الدفع للفوائد والعمولات. فكيف تتم عملية تقسيم هذه المخاطر وكيف يتم تشكيل المؤونات؟ لدى البنك الوطني الجزائري؟ وهذا ما سنحاول الإجابة عنه من خلال هذا المبحث.

يتم تقسيم الحقوق حسب درجة الخطر المعرّض له، وهي الحقوق الجارية والحقوق المصّنفة.

1. الحقوق الجارية.

وهي حقوق غير مشكوك في تحصيلها والتي يمكن أن يتحقق استيفاؤها التام في الآجال، فهي إذا لا تمثل خطرا في حد ذاتها، يتم ترجيح هذه الحقوق لدى البنك بنسبة 1% وتقسّم بدورها إلى حقوق ذات رصيد مدين وحقوق ذات رصيد دائن وذلك طبقا للتعليمة رقم 74 – 94 لبنك الجزائر المؤرخة في 29 /94/11 والمتعلقة بتحديد القواعد الاحترازية لتسيير البنوك والمؤسسات المالية.

❖ **الحقوق الجارية ذات رصيد مدين.**

في نهاية كل سنة أي في 31/ 11/ n يقوم البنك بتقييم حقوقه الجارية اتجاه زبائنه وهذا عن طريق جدول يضم أسماء جميع المستفيدين من القروض(قروض الصندوق وقروض بالإمضاء) والذي يكون رصيد حساباتهم في نهاية كل سنة مدينا، بهدف تصنيف المخاطر وتكوين المؤونات، ويتم تقديم الحقوق الجارية ذات رصيد مدين في جدول يضم كل الزبائن المعنيين وذلك حسب الجدول التالي:

الجدول رقم02-03: تقييم الحقوق الجارية ذات رصيد مدين في 2015/11/30-بنك الجزائر الخارجي- .

أرقام الحسابات	إسم الزبون أو الإسم التجاري للشركة	قروض الصندوق	القروض بالإمضاء
	المجاميع		

المصدر:وثائق مقدمة من طرف البنك

أما فيما يخص تشكيل المؤونات بالنسبة لهذا النوع من الحقوق، ففي 2015/12/31 ترجّح هذه الحقوق بنسبة 1 % مع إدماج الالتزامات بالإمضاء.

❖ . **الحقوق الجارية ذات رصيد دائن.**

يتم تقديم الحقوق الجارية ذات رصيد دائن في جدولين، يضم الأول كل الزبائن المعنيين وذلك على النحو الآتي:

الجدول رقم03-03: تقييم الحقوق الجارية ذات الأرصدة الدائنة في 2014/11/30 – البنك الجزائر الخارجي .

أرقام الحسابات	إسم الزبون أو الإسم التجاري للشركة	الرصيد الدائن	الرصيد المدين المصحح	التزامات بالإمضاء

المصدر:وثائق مقدمة من طرف البنك

من خلال الجدول أعلاه، نلاحظ أنه في نهاية كل شهر نوفمبر من السنة، يتم جمع كل الحقوق الجارية ذات رصيد دائن(مع الإشارة إلى أن هذه الحالة نادرة التحقيق)، وذلك على مستوى كل الوكالات بهدف تصنيف الحقوق، وبعدها يتم إعداد بطاقة تصحيح للرصيد الدائن لكل زبون (الجدول رقم04-03 من أجل استنتاج الوضعية النهائية لكل زبائن البنك.

الجدول رقم04-03: بطاقة تصحيح الرصيد الدائن للحقوق الجارية في 2015/12/31 – بنك الجزائر الخارجي .

أرقام الحسابات: إسم الزبون أو الإسم التجاري للشركة:	قروض الصندوق	القروض بالإمضاء
الأرصدة الدائنة لقروض الصندوق في 2015/12/31	دائن	
الأرصدة الدائنة للقروض بالإمضاء في 2015/12/31		مدين
التصحيحات خارج المحاسبة		
– الأوراق التجارية المخصومة في 2015/12/31	مدين	
– الفوائد والعمولات في 2015/09/30	مدين	
– آجال الاستحقاق في 2015/12/31	مدين	
* الإعتمادات المستندية		
* السندات المكفولة	مدين	دائن
* الضمان الاحتياطي	مدين	دائن
* قروض خارجية دون مؤونات	مدين	دائن
الأرصدة المصححة لقروض الصندوق في 2015/12/31	مدين	دائن
وضعية دائنة		
وضعية مدينة		
الأرصدة المصححة للقروض بالإمضاء في 2015/12/31		
وضعية مدينة		
وضعية صفر		

المصدر:وثائق مقدمة من طرف البنك

بعد هذه المرحلة يتم تشكيل المؤونات لكل الزبائن حسب وضية رصيد كل واحد منهم. بالنسبة لهذه العملية، فهذا النوع من الحقوق لا تخصص لها مؤونات إلا إذا كانت هناك إمكانية تغير في وضعية الحساب، أي في حالة عدم الدفع عند آجال الاستحقاق، وبالتالي تغير الحساب من دائن إلى مدين. الوضعية يتم تكوين المؤونات على نفس الأساس التي تكّون به المؤونات بالنسبة للحقوق الجارية ذات رصيد مدين أي بنسبة 1 %.

ومن أجل شرح كيفية تكوين المؤونات في مختلف الحالات التي يمكن التعرض إليها نقوم بدراسة المثال التالي:

مثال: لتكن لدينا تشكيلة من الزبائن مقسمون حسب الحالات المختلفة التالية المجمعة في الجدول التالي:

الجدول رقم 05–03: تقييم الديون والحقوق الجارية ذات الأرصدة الدائنة. **الوحدة = 1000 دج**

أرقام الحسابات	اسم الزبون أو الاسم التجاري للشركة	الرصيد الدائن	الرصيد المدين المصحح	القروض بالإمضاء
004-020-312	شركة x	395 د.ج	145 د.ج	250 د.ج
010-093-420	شركة y	60 د.ج	50 د.ج	110 د.ج
014-001-510	شركة z	15 د.ج	82 د.ج	97 د.ج

المصدر: من اعداد الطالبتين بناءا على المعلومات المقدمة من البنك، ونظرا لسرية المعلومات في البنوك، فإن معطيات الجدول غير حقيقية.

تتمثل الخطوة التالية في دراسة كل حالة على جانب من أجل تقديم بطاقة تصحيح الرصيد الدائن للديون والحقوق الجارية.

الحالة الأولى: الشركة x: نلاحظ في هذه الحالة أن الرصيد الدائن(395000,00 د.ج) أكبر من القروض بالإمضاء(250000,00 د.ج) وبالتالي عدم تكوين المؤونة في هذه الحالة.

الحالة الثانية: الشركة y: في هذه الحالة إذا تم الدفع الفعلي للقروض بالإمضاء يصبح حساب الشركة مدينا لأن الرصيد الدائن أصغر من القروض بالإمضاء والشركة لم تقدم ضمانات، وبالتالي يجب تكوين مؤونة لمواجهة خطر عدم الدفع عند آجال الاستحقاق.

الحالة الثالثة: الزبون z: في هذه الحالة وبالرغم من أن الرصيد الدائن أصغر من القروض بالإمضاء، فإن الرصيد المدين المصّحح موجب لأن الزبون قدم ضمانات.

بعد دراسة وضعية حسابات كل الزبائن نقوم في المرحلة الأخيرة بتحضير بطاقة تصحيح لكل زبون، ولنأخذ كمثال الشركة x.

الجدول رقم 06–03: بطاقة تصحيح الرصيد الدائن للحقوق الجارية **الوحدة = 1000 د.ج**

رقم حساب الزبون:004-020-312 إسم الزبون أو الاسم التجاري للشركة: شركة x	قروض الصندوق	القروض بالإمضاء
الأرصدة الدائنة لقروض الصندوق في 2014/11/30	395 د.ج	
الأرصدة الدائنة للقروض بالإمضاء في 2014/11/30		
الرصيد المصحح لقروض الصندوق في2015/11/30		250 د.ج
– وضعية دائنة		
– وضعية مدينة	145 د.ج	

وبهذا إنتقل الرصيد الدائن لقروض الصندوق في 2015/11/30 من قيمة 395000,00 د.ج إلى وضعية دائنة بقيمة 145000,00 د.ج وهذا بعد إدماج الرصيد الدائن للقروض بالإمضاء.

2. الحقوق المصّنفة

الحقوق المصّنفة هي عكس الحقوق الجارية إذ أنها تشكل خطرا يجعل استحقاقها مشكوكا فيه ويتم تكوين المؤونات بالنسبة لهذا النوع من الحقوق حسب النسب التالية: 30% ،50 %، 100 % وذلك حسب درجة الخطر المقدرة من طرف المسيرين على أساس توضيحات وإثباتات مبررة . ومن أجل تسهيل عرض، متابعة ومراقبة المعطيات فإن علاج المؤونات المتعلقة بالحقوق المصّنفة سوف تجزأ إلى فئتين:

❖ . المخاطر الجديدة

ونقصد بالمخاطر الجديدة، المخاطر التي لم يسبق تكوين مؤونات لها، وهي تظهر خلال السنة، ويتم ترجيحها تبعا لنسبة من النسب الثلاث حسب درجة الخطر المعرض له وتقدر من طرف المسيرين المؤهلين. يتم تقديم هذه الحقوق حسب الجدولين التاليين:

الجدول رقم 07–03: تقييم الأخطار الجديدة 2015 البنك الجزائر الخارجي.

إسم الزبون أو الاسم التجاري للشركة: تاريخ بداية العلاقة: أرقام حسابات الزبائن:	قروض	
	الصندوق	بالإمضاء
1 – الرصيد المدين للحسابات في 2015/12/31 – الجارية – الإستثمارات – الديون غير المسددة – الفوائد والعمولات المحجوزة		
2 –المجموع بما فيه الفوائد والعمولات بعد فرض الضريبة		
3 – الضمانات المطروحة: – مؤونات محجوزة بصفة ضمانات – سندات صندوق مرهونة – الرهن العقاري – الرهن الحيازي		
4 – مجموع الضمانات المطروحة		
5 – الالتزامات الصافية:ضمانات مطروحة (2 – 4) 6 – الفوائد والعمولات بعد فرض الضريبة لكل الحسابات ما عدا حساب الفوائد والعمولات المحجوزة		
7 – أساس حساب المؤونة (5 – 6)		
8 – نسبة المؤونة		
9 – قيمة المؤونة (7x 8)		
سبب تكوين المؤونة:		

مدير الوكالة:	مدير الشبكة:

المصدر: جدول نموذجي بناءا وثائق مقدمة من طرف البنك

يبين الجدول أعلاه طريقة تقييم الأخطار بالنسبة للزبائن الذين لم تكوّن لهم مؤونة في الفترة السابقة، وهم ليسو بالضرورة زبائن جدد، ففي نهاية السنة وعلى مستوى وكالات البنك يقيّم هذا الصنف من الحقوق انطلاقا من الرصيد المدين لحسابات زبائن البنك مع طرح الضمانات المقدمة من طرف هؤلاء من أجل الحصول على الالتزامات الصافية والتي تطرح منها الفوائد والعمولات بعد فرض الضريبة وبهذا نحصل على أساس حساب المؤونة والتي يتم ترجيحها بنسبة من النسب الثلاث(30%، 50%، 100%) حسب درجة الخطر المعرض، بهذا يتم حساب قيمة المؤونة المقدرة من طرف البنك اتجاه زبائنه من أجل مواجهة خطر عدم الدفع مع الإشارة إلى سبب تكوين هذه المؤونة.

بعد مرحلة تقييم الأخطار الجديدة بالنسبة لكل زبون يتم إعداد بطاقة مفصلة لمؤونات هذه الأخطار تضم كل زبائن البنك خلال السنة المعنية.

❖ . **الحقوق التي سبق تخصيص مؤونات لها**

تتضمن كل الحقوق المصّنفة على أنها ذات خطر والتي كونت لها مؤونات منذ نشوء الخطر إلى غاية 2014/12/31، وسيتم تعديل هذه المؤونات لتكوين مؤونة جديدة في31 /2015/12 تكون أكبر أو أصغر أو مساوية للمؤونة السابقة وهذا طبقا لوضعية الزبائن(جيدة، غير جيدة أو مستقرة) يقدم تعديل هذه المخاطر في جدول يلخص كل المؤونات المكوّنة في 2014/12/31 بالإضافة إلى جدول تفصيلي خاص بكل زبون .

الجدول رقم08-03: تعديل المؤونات المكونة في 2014/12/31 [مديرية شبكة الإستغلال].

اسم الزبون أو الاسم التجاري للشركة: تاريخ بداية العلاقة: أرقام حسابات الزبائن:	قروض الصندوق	القروض بالإمضاء
1 – الرصيد المدين للحسابات في 2015/12/31 – الجارية – الاستثمارات – الديون غير المسددة – الفوائد والعمولات المحجوزة		
2 – مجموع القروض(بما فيها الفوائد والعمولات بعد فرض الضريبة)		
3 – الضمانات المطروحة : – مؤونات محجوزة بصفة ضمانات – سندات صندوق مرهونة – الرهن العقاري – الرهن الحيازي		
4 – مجموع الضمانات المطروحة		
5 – الديون الصافية دون الضمانات (4-2) – الفوائد والعمولات المحجوزة بعد فرض الضريبة في 2014/12/31 – الفوائد والعمولات المحجوزة بعد فرض الضريبة في دورة 03		
6 – مجموع الفوائد والعمولات المحجوزة بعد فرض الضريبة في 03/12/31		
7 – أساس حساب المؤونة (5-6) 8 – نسبة المؤونة المكونة 9 – قيمة المؤونة المكونة 10 – المؤونة في 2014/12/31 11 – تعديل المؤونة (9- 10)		

المصدر: جدول نموذجي مقدم من الوكالة البنكية.

بالنسبة لتكوين المؤونات لهذا الصنف من الحقوق، فتتبع نفس المراحل لتشكيل مؤونات الأخطار الجديدة إلا أنه في هذه الحالة، وبما أنه قد تم تشكيل مؤونات لهذه الحقوق في السابق، فمن الضروري تعديلها من أجل تكوين مؤونة جديدة.

بالنسبة لتكوين المؤونات للحقوق المصنفة وتعديلها فتنجز على أساس المبادئ التالية:

– حسابات التسبيقات المضمونة باستثناء التسبيقات على المخزونات فهي لا تدخل في مجال المؤونات الخاصة بالحقوق المصنفة والتي تعتبر حقوقا جارية.

– الفوائد والعمولات المحجوزة بعد فرض الضريبة، فهي تشمل كل الفوائد والعمولات الناتجة عن الحسابات الجارية، التسبيقات على المخزونات، حسابات الاستثمار وحسابات الديون غير المسددة.

– الضمانات الواجب طرحها من الحقوق المصّنفة، وهي نوعان:

- **الضمانات المالية:** وتتمثل في سندات الصندوق والودائع المرهونة لأجل وكذا المؤونات المحجوزة بصفة ضمانات، يعد تقييم هذه الضمانات سهلا ويخلو من كل الصعوبات، فبالنسبة لهذا النوع من الضمانات فإنها ستخفض من قيمة الحقوق المصنفة بطريقة كاملة أي 100 %.
- **الضمانات الحقيقية:** وتتمثل في الرهن العقاري والرهن الحيازي ويتم تقييم هذه الضمانات على أساس قروض الاستثمار الممنوحة للزبائن أو الالتزامات المأخوذة من طرف البنك، وتسجل قيمة الرهن ب 50 % من القيمة السوقية من أجل الأخذ بعين الاعتبار التدهورات المستقبلية لمثل هذا النوع من الضمانات.

3. إجراءات خاصة.

بالنسبة للحقوق التي كونت لها مؤونات على مدى سنة أو أكثر، فيمكن لها أن تصبح سليمة بسبب التسديد من طرف الزبون وبالتالي تغير وضعية حسابه والتي تصبح دائنة، أو تسوية مع المدين الذي يقبل مخطط تطهير لأجل قصير، مقترح من طرف البنك. أما في الحالة التي يبقى فيها الحساب مدينا فالحقوق التي تصبح عادية تحوّل إلى حقوق جارية 1 %.

أما بالنسبة للضمانات، فلما تكون الضمانات المادية المقيمّة ب 50 % من قيمتها الحقيقية أكبر من التزامات الصندوق، فإنه يتم حجز الفوائد والعمولات بكاملها، ويتم تكوين مؤونة لنصف قيمة التزامات الصندوق خارج الفوائد والعمولات. هذا الحل يجب أن يطبق في حالة ما

إذا كانت فيه إمكانية إنقطاع العلاقة بين البنك والزبون و/ أو احتمال لجوء البنك إلى منازعة قضائية مع الزبون.

4. دراسة حالة تطبيقية لتكوين المؤونات.

بعد الدراسة النظرية لعملية تقييم المخاطر وتشكيل المؤونات والتي تتم على مستوى وكالات البنك ومديرية شبكة الإستغلال، نحاول دراسة مثال تطبيقي لهذه العملية في إحدى وكالات البنك بدراسة الحالتين التاليتين، مع الإشارة إلى أن معطياة هذا التطبيق غير حقيقية نظرا للسر المهني.

الحالة الأولى: تكوين مؤونة لأول مرة.

لتكن لدينا شركة ذات أسهم COMET حيث كانت حساباتها في 2015/12/31 كالتالي[1]:

- حساب جاري مدين بقيمة 00. 380.000. 8 د.ج

- فوائد وعمولات بقيمة 975.000,00 د.ج

وقد تلقت الشركة قرضا متوسط الأجل بقيمة 00, 10.000.000د.ج، وقرضا بالإمضاء قيمته 2.500.000,00 د.ج مؤونته(PREG) 25%.

وبالنسبة لحساب الديون غير المسددة فيقدر ب: 3.750.000,00 د.ج

وقد قدمت الشركة ضمانات على شكل سندات صندوق مرهونة قيمتها 1000.000,00 د.ج مع العلم

أن هذا الدين لم تكوّن له مؤونة في الدورة السابقة ويجب أن تخصص له في هذه الدورة مؤونة لتغطية المخاطر وهي بنسبة 30 % نظرا لعدم قدرة الزبون الوفاء بالتزاماته في الفترة السابقة.

وفيما يلي عرض لطريقة تحضير بطاقة الزبون.

الضمانات المطروحة = 2.500.000,00 x 25 % = 625.000,00 د.ج

الإستثمارات = 10.000.000,00 – 3.750.000,00 = 6.250.000,00 د.ج.

[1] معلومات مقدمة من بنك الجزائر الخارجي – وكالة البويرة.

الجدول رقم09-03: تقييم الديون التي لم يسبق تكوين مؤونة لها سنة 2015: **الوحدة =1000 د.ج**

اسم الزبون أو الاسم التجاري لشركة COMET. تاريخ بداية العلاقة: 2014/01/01 رقم حساب الزبون: 012-090-320	قروض الصندوق	قروض بالإمضاء
1 – الأرصدة المدينة للحسابات في 2015/11/30		
- الجارية	8380	
- الاستثمارات	625	
- الديون غير المسددة	3750	
- قرض بالإمضاء	2500	
- الفوائد و العمولات المحجوزة	975	
2- المجموع بما فيه الفوائد	16230	
3- الضمانات المطروحة		
* PREG	625	
* سندات صندوق مرهونة	1000	
4 – مجموع الضمانات المطروحة	1625	
5 – الديون الصافية دون ضمانات(2 – 4)	14605	
6 – الفوائد و العمولات بعد فرض الضريبة لكل الحسابات ما عدا حساب الفوائد و العمولات المحجوزة		
7 –أساس حساب المؤونة (5-6)	14605	
8 – نسبة المؤونة	%30	
9 – قيمة المؤونة المكونة(7 x 8)	4381.5	

المصدر: جدول نموذجيي مقدم من الوكالة البنكية.

سبب تكوين المؤونة: عدم قدرة الزبون الوفاء بالتزاماته.

الحالة الثانية: تعديل المؤونة: لتكن شركة ذات مسؤولية محدودة GALAXY والتي تمثل الحسابات التالية في 2015/12/31:

- الحساب الجاري مدين ب قيمة 13458 د.ج
- استثمارات: 7.687 د.ج
- الديون غير المسددة 15375 د.ج
- يحتوي الحساب الجاري على الفوائد والعمولات التالية:

- في 2014/12/31: 3615 د.ج
- في 2015/12/31: 1787 د.ج

علما أنه قد كوّنت له مؤونة في الدورة السابقة بقيمة 7439 د.ج وتم تعديلها بنسبة 100 % بسبب عدم ظهور الزبون . ولمواجهة خطر عدم التسديد، قدمت الشركة ضمانات حقيقية للبنك (رهن حيازي لمحل وعتاد تجاري) بقيمة 11988 د.ج.

وفي نهاية السنة نلاحظ أن الزبون لم يستطع أن يسدد دين قدره 15357 د.ج . وبسبب عدم ظهوره اضطر البنك إلى تعديل الخطر وتحضير بطاقة للزبون من جديد كما يلي:

الجدول 10–03: تعديل المؤونة المكونة في 2014/12/31 **الوحدة = 1000 د.ج**

اسم الزبون أو الاسم التجاري للشركة: GALAXY تاريخ بداية العلاقة: 2014/01/01 رقم حساب الزبون: 300 – 096 – 011	قروض الصندوق	قروض بالإمضاء
1- الأرصدة المدينة للحسابات في 03/12/31	13458	
الجارية	7687	
الاستثمارات	15375	
الديون غير المسددة		
الفوائد والعمولات المحجوزة		
2- مجموع الالتزامات...بما فيه الفوائد والعمولات بعد فرض الضريبة		
3- الضمانات المطروحة	36520	
- رهن حيازي لمحل وعتاد تجاري		
4- مجموع الضمانات المطروحة		
5- الديون الصافية دون الضمانات (2-4)	11988	
الفوائد والعمولات المحجوزة في 2014/12/31	11988	
الفوائد والعمولات المحجوزة في 2015/12/31	24532	
6- مجموع الفوائد والعمولات المحجوزة في 2015/12/31	3615	
7- أساس حساب المؤونة(5-6)	1787	
8- نسبة المؤونة	5402	
9- مبلغ المؤونة (7×8)		
10- المؤونة في 2014/12/31	19130	
11- تعديل المؤونة (9-10)	%100	
	19130	
	7439	
	11691	

المصدر: جدول نموذجي مقدم من الوكالة البنكية – سبب تكوين المؤونة: عدم ظهور الزبون.

مما سبق نلاحظ أن هناك ضمانات مختلفة مؤ خوذة من طرف البنك من أجل التخفيف من حدة المخاطر الائتمانية.

بعد هذه الدراسة لكيفية تقييم المخاطر الائتمانية للبنك وطريقة تشكيل المؤونات، والتي تدخل في حساب الأموال الخاصة للبنك وبالتالي النسب الاحترازية ننتقل إلى دراسة هذه النسب بهدف معرفة مدى التزام البنك بتطبيقها.

5. دراسة النسب الاحترازية للتسيير

تعد طريقة النسب أداة ضرورية، مستعملة خصوصا من طرف البنوك من أجل دراسة الهيكل المالي وتسيير البنك من خلال المعطيات المحاسبية الأكثر دلالة وهي وسيلة للدراسة المقارنة وتهدف أساسا إلى إخضاع البنوك لقواعد التسيير الموحدة.

على مستوى بنك الجزائر الخارجي، النسب الاحترازية المعتمدة هي: نسبة تغطية المخاطر نسبة تقسيم المخاطر ونسبة السيولة، فبعدما تطرقنا إلى كيفية قياس المخاطر وتشكيل المؤونات والتي تعتبر عنصرا من العناصر التي يتم من خلالها حساب نسب التسيير الاحترازية والتي تتم كما سبق الذكر على مستوى كل من وكالات البنك ومديرية شبكة الإستغلال، نقوم في هذا المبحث بتوضيح طريقة احتساب هذه النسب والتي تتم على مستوى مديرية المحاسبة، وسنكتفي هنا بدراسة نسبة تغطية المخاطر بين فترتي 2011 و2014 وذلك حسب المعطيات المتحصل عليها من مديرية المحاسبة وكذا نسبة السيولة، مع العلم أن هذه النسبة بدأ بنك الجزائر الخارجي في تطبيقها ابتداء من 2014.

❖ نسبة تغطية المخاطر

ابتداء من عام 2011 أدخل بنك الجزائر الخارجي طريقة جديدة للتسيير وذلك بتطبيق ولأول مرة نسبة كفاية رأس المال الدولية والمعروفة بنسبة تغطية المخاطر لدى البنوك الجزائرية والفروضة من قبل بنك الجزائر، والجدول الموالي يعرض طريقة حساب هذه النسبة.

❖ حساب نسبة تغطية المخاطر

من خلال المعطيات المتحصل عليها من مديرية المحاسبة للبنك فيما يتعلق بطريقة احتساب الأموال الخاصة الصافية وكذا الأخطار المرجحة الصافية بالنسبة لسنوات 2011، 2012 ،2013، 2014 والمدرجة في الجدول التالي:

الجدول رقم11–03: حساب نسبة تغطية المخاطر بنك الجزائر الخارجي [مديرية المحاسبة] الوحدة مليون د.ج

	2012	2013	2014	2015
A – الأموال الخاصة الصافية	17936	22225	24291	45761
معدل النمو	-	%23.91	%9.30	%88.39
1 – الأموال الخاصة الأساسية	3323	3701	4474	9057
معل النمو	-	%11.37	%20.88	%100
2 – الأموال الخاصة التكميلية	14613	18524	19817	10000
معدل النمو	-	%26.76	%6.98	%49.95
B – الأخطار المرجحة الصافية	290202	290251	300831	312347
معدل انم	-	0	%3.6	%3.8
الأخطار المرجحة داخل الميزانية	212113	241578	274513	281061
معدل النمو	-	%13.89	%13.63	%2.38
الأخطار المرجحة خارج الميزانية	124300	97039	77967	86778
معدل النمو	-	%21.93	%19.65	%11.30
الضمانات المطروحة	46211	48366	51649	55492
معدل النمو	-	%4.66	%6.78	%7.44
نسبة الملاءة = A/B	% 6.18	%7.65	%8.07	%14.65

المصدر: جدول افتراضي – وثائق مقدمة من طرف البنك .

من خلال الجدول نلاحظ أن البنك قد التزم بنسبة الملاءة الدولية (8%) ابتداء من عام 2013، وما يشد الانتباه هو ارتفاع هذه النسبة إلى أكثر من14 % عام 2014 وهذا ما يدل على ملاءة البنك ومتانة وضعيته المالية مما يزيد في ثقة المودعين فيه.

المطلب الثالث: تقويم نسبة الملاءة لفترة 2011 – 2014

من خلال الجدول أعلاه، نلاحظ أن هناك تغييرا مستمرا في نسبة تغطية المخاطر عبر السنوات الأربعة، لهذا سنقوم بتقويم أهم مكونات هذه النسبة من أجل معرفة أسباب التغيير فيها.

1– الفترة: 2011 – 2012.

خلال فترة 2011 و2012، نلاحظ انتقال نسبة تغطية المخاطر من 6,18 % إلى 7,65 %، والسبب في ذلك راجع بدوره إلى الارتفاع في المؤونات ذات طابع إحتياطات.

أما بالنسبة لمجموع المخاطر المواجهة من طرف البنك فلم تسجل أي تغيير خلال هذه الفترة.

2- الفترة: 2012-2013

في هذه الفترة نلاحظ أن هناك ارتفاعا في نسبة تغطية المخاطر، إذ انتقلت من 7,6 % سنة 2012 إلى 8,07 % سنة 2013، ويرجع ذلك أساسا إلى ارتفاع المخاطر المواجهة خلال سنة 2013 بمقدار 10580 مقارنة بسنة 2000، هذا التغير في الارتفاع ناتج عن تطور الالتزامات خارج الميزانية الذي عرفته سنة 2013، ولقد قابل هذا الإرتفاع في المخاطر المواجهة إرتفاع في الأموال الخاصة الصافية للبنك والتي لم تعرف تطورا كبيرا مقارنة بسنة 2000.

3- الفترة: 2013-2014

نلاحظ أنه خلال هذه الفترة كان هناك ارتفاعا في نسبة تغطية المخاطر إذ انتقلت من 8,07 % إلى 14,65% ويرجع هذا الإرتفاع أساسا إلى ارتفاع الأموال الخاصة الأساسية ب 21740 مليون د.ج أي بنسبة 88,39 % والسبب في ذلك :

- ارتفاع الأموال الاجتماعية والتي انتقلت من 8.000 مليون د.ج بالنسبة لسنوات 2011، 2011، 2013 إلى 14.600 مليون د.ج سنة 2014 أي بفرق قدره 6.600 مليون د.ج، وكذلك الإكتتاب في سندات المساهمة للخزينة العمومية (titres participatifs) بمبلغ 10.000 مليون د.ج، أما بالنسبة للمخاطر المواجهة فلم يكن هناك تغيير كبير. وبهذا يكون السبب الأساسي وراء ارتفاع نسبة الملاءة سنة 2014، هو الارتفاع في الأموال الخاصة للبنك.

من خلال هذا التحليل لنسبة تغطية المخاطر يمكن أن نستنتج أن بنك الجزائر الخارجي (BEA) خلال سنة 2011 وكذا سنة 2012 لم يصل إلى النسبة المقررة من طرف بنك الجزائر حسب التعليمة رقم 74 –94 أي نسبة 8% ، وهذا راجع إلى عدم توفير أموال خاصة ملاءمة للمخاطر المواجهة من طرف البنك خلال هذه السنوات .إلا أنه وابتدءا من سنة 2013 نلاحظ إرتفاع في هذه النسبة سنة 2014 والتي تجاوزت النسبة المطلوبة من بنك الجزائر والسبب الأساسي يعود إلى الإرتفاع الذي عرفته الأموال الخاصة للبنك.

2.3.4. نسبة السيولة

على مستوى بنك الجزائر الخارجي، توجّه نسبة السيولة لضمان حماية المودعين، وهي تعبّر عن النسبة بين الأصول السائلة لمدة قصيرة والخصوم المستحقة لأجل قصير .

$$\text{نسبة السيولة} = \frac{\text{الاصول السائلة على المدى القصير}}{\text{الخصوم المستحقة لأجل قصير}} \geq 100\ \%$$

بالنسبة للأصول السائلة في المدة القصيرة فهي متمثلة أساسا فيما يلي:

- نقدي .
- الأرصدة لدى البنك الجزائري.
- أذون على الخزينة.
- أوراق مالية قابلة للتداول.
- صافي الأرصدة قصيرة الأجل على المصارف في الجزائر.
- شيكات مشتراة وأوراق تجارية مخصومة تستحق الدفع خلال ثلاثة أشهر وأوراق تجارية قابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.

يستبعد من هذه العناصر الممثلة لبسط نسبة السيولة الأصول الضامنة لقروض حصل عليها المصرف.

بالنسبة للخصوم المستحقة لأجل قصير فهي متمثلة في العناصر التالية:

- ودائع العملاء
- صافي الأرصدة قصيرة الأجل المستحقة للمصارف
- شيكات مستحقة الدفع
- 50 في المائة من القيمة غير المغطاة نقدا من خطابات الضمان النهائية غير المكفولة من مصارف خارجية تتمتع بدرجة ملاءة عالية.
- 100 في المائة من القيمة غير المغطاة نقدا من خطابات الضمان النهائية الصادرة بناء على طلب المصارف.

فيما يخص هذه النسبة، نشير إلى أنه بالرغم من عدم وجود نص قانوني يفرض على البنوك والمؤسسات المالية الالتزام بهذه النسبة، إلا أن بنك الجزائر الخارجي بدأ في تطبيقها ابتداءا من سنة 2014. والجدول الموالي يبين لنا طريقة حساب هذه النسبة.

الجدول رقم 12–03: حساب نسبة السيولة بنك الجزائر الخارجي [مديرية المحاسبة]. الوحدة:1000 د.ج

	الترجيحات	المبالغ 2014	المرجحة 2015	معدل النمو
رصيد خزينة الصندوق، بنوك مركزية، مراكز الصكوك البريدية الخزينة العامة	%100	35244	36422	% 3.34
توظيفات لدى البنوك	%100	6503	7535	%15.86
محفظة الأوراق على المدى القصير أقل من 3 أشهر	%100	13061	23099	%76.85
حسابات جارية مدينة	%50	118684	128121	% 7.95
سندات الخزينة أقل من 3 أشهر	%50	-	-	-
A= المجموع = البسط	-	173492	195177	%12.49
اقتراض لدى بنك الجزائر	%100	-	-	-
ديون لدى المؤسسات المالية	%100	8718	7538	%13.53-
حسابات الشيكات والحسابات الجارية المرجحة	%50	52371	59494	%13.60
دفاتر التوفير المرجحة	%50	31461	39828	%26.56
سندات الصندوق وودائع لأجل أقل من 3 أشهر	%100	1680	1350	%19.64-
الحسابات المستحقة أقل من 3 أشهر	-	-	-	-
B = المجموع = المقام	-	92498	108210	%16.98
نسبة السيولة = B/A	-	1.87	1.80	-

المصدر: جدول افتراضي – وثائق مقدمة من طرف البنك .

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة السيولة المطبقة لدى بنك الجزائر الخارجي لسنوات 2014 و2015 متقاربة (1,80) وهي نسبة توافق النسبة المطلوبة من قبل"لجنة بازل" أي(100 %)، مع وجود حد أدنى وهو 20 % . وهذا يعني أن البنك قد التزم بتطبيق هذه النسبة وباستطاعته مواجهة سحب الودائع من طرف المودعين على المدى القصير.

ما يمكن استخلاصه من دراستنا التطبيقية في بنك الجزائر الخارجي هو أن هذا الأخير التزم بتطبيق تعليمة بنك الجزائر 74 – 94 والمتعلقة بتحديد القواعد الاحترازية لتسيير البنوك والمؤسسات المالية وخاصة فيما يخص قياس المخاطر وتشكيل المؤونات وكذا تأسيس الأموال الخاصة مع أخذ الضمانات الكافية من أجل تغطية مخاطر القروض التي يقدمها لزبائنه. زيادة إلى أنه ابتداء من سنة 2013 بدأ في الالتزام بمعدل ملائم لكفاية رأس المال حسب المقاييس العالمية، إذ أن هذا المعدل قد قارب 14,70 % في سنة 2014 أي أكثر من مرة ونصف عن المعدل الدولي المطلوب من قبل لجنة بازل واحد وهذا ما يدل على ملاءة البنك التي تساعده على كسب الثقة فيه من طرف المتعاملين.

كما أنه قد عمل في سنة 2014 بدعم أمواله الخاصة مقارنة بالسنوات السابقة إضافة إلى هذا ووعيا منه بأهمية وجود سيولة كافية لمواجهة طلبات المودعين والحفاظ على مصالحهم، شرع البنك في تطبيق نسبة السيولة وذلك ابتداء من سنة 2014 من أجل تعزيز قدرته على الوفاء بدينه اتجاه المودعين وضمان إستمراريته.

وكما أن المطلوب ليس فقط ما يتعلق برأس المال، بل بالنظام والمراقبة الداخلية أيضا، الأمر الذي تطالب به بازل 2، قام بنك الجزائر الخارجي في سنة 2015 بتقويم جهاز الرقابة الداخلي للبنك إستنادا للنظام رقم 03/02 لبنك الجزائر ل 14 نوفمبر 2002 والمتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية غير البنكية، ونشير في هذا المجال إلى أنه على البنوك أن تقوم بإعداد على الأقل مرة في السنة تقريرا يتعلق بالظروف التي تتم فيها عملية الرقابة الداخلية.

خلاصة:

عملت الجزائر على تطبيق القواعد الاحترازية لإتفاقيات بازل لأول مرة في الجزائر في1جانفي1992،وهذا طبقا للأمر91—34الصادر في 1991/11/14 المتعلق بتحديد النظم الاحترازية في تسيير البنوك والمؤسسات المالية، والذي يهدف إلى تحديد القواعد التي يجب أن تحترمها البنوك والمؤسسات المالية في تقسيم وتغطية المخاطر ترتيب الحقوق على حسب المخاطر التي تشكلها، تكوين المؤونات ووضع الفوائد على المستحقات غير المضمونة، **وهي التي ركزنا عليها في دراستنا هاته في بنك الجزائر الخارجي**، وتشير التنظيمات المتاحة أن بنك الجزائر لم يفرض هذه النسب مباشرة بل وضع نسب انتقالية تراعيها البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية حتى عادلت النسب المقررة من طرف " لجنة بازل "، بالإضافة إلى النسب الإحترازية المطبقة واستجابة للتطورات، فلقد تم سنة 2002 تدعيم الرقابة الاحترازية في الجزائر برقابة داخلية وفقا لمبادئ الرقابة المصرفية الفعّالة للجنة وذلك عن طريق النظام رقم 02 – 03 لبنك الجزائر، زيادة إلى هذا وفي سنة 2004 قامت السلطات النقدية برفع الحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية وكذا نسبة الاحتياطي الإجباري بهدف ضمان ملاءتها وبالتالي حمايتها من الإفلاس وحماية أموال مودعيها، كما أنها تعمل على توفير الشروط في البنوك التجارية من أجل توفير الأرضية لتطبيق معاير بازل 03، من خلال إصدار النظام 18-03 المؤرخ في 14 فيفري 2018 القاضي برفع راس المال للبنوك التجارية.

الخاتمة العامة

حازت إدارة المخاطر المصرفية على اهتمام كبير من قبل الباحثين والمهتمين في المجال المصرفي باعتبارها أداة رئيسية تهدف إلى التنظيم الجيد والإشراف الفعال على أنشطة البنك خاصة بعد الأزمات التي توالت على النظام المصرفي فجاءت لجنة بازل للترقية والإشراف المصرفي بجملة من القواعد التي من شانها أن تفعل هذه اللادارة وتجعلها أكثر نجاعة .

ومن هنا جاءت الدراسة الحالية التي حاولنا من خلالها مراجعة موضوع إدارة المخاطر المصرفية وفق معايير لجنة بازل دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري وكالة البويرة 37،حيث تطرقنا في الجانب النظري إلى أهم الأنواع المخاطر المصرفية التي تتعرض لها البنوك وسيل إدارتها كما تم التطرق إلى مختلف جوانب لجنة بازل وكذا الأساليب التي جاءت بها من اجل قياس وإدارة المخاطر المصرفية .

و في الفصل الثالث حاولنا من خلال دراسة خالة البنك الخارجي الجزائري لمعرفة مدى تطبيق البنوك لإدارة المخاطر وفق معيار بازل الدولية للرقاية البنكية حيث توصلنا إلى إن البنوك الجزائرية بما فيها البنك الجزائري الخارجي وكالة البويرة 37 تتوفر على معايير إدارة المخاطر كما أن هناك محدودية في تطبيق اتفاقية بازل 1 وبازل 2 كما أنها تواجه صعوبات في تطبيق اتفاقية بازل 3 .

- **اختبار الفرضيات:**

فيما يخص الفرضيات الفرعية التي تم اقتراحها في بداية هذه الدراسة فقد تم التواصل إلى النتائج التالية:

❖ **بالنسبة للفرضيات الأولى:** زيادة المخاطر المصرفية وتنوعها هي الحاجة إلى تحديد معايير محددة لإدارتها .

❖ **بالنسبة للفرضية الثانية:** نظرا لتعدد المخاطر المصرفية التي تتعرض لها البنوك قامت لجنة بازل بتحديد معايير دولية لإدارة هذه المخاطر لتعمل بها كل المصارف بهدف الرقابة والتنظيم والحد منها خصوصا بعد تعرض النظام المالي إلى أزمات مالية كأزمة المكسيك.

❖ **بالنسبة للفرضية الثالثة:** تسعى البنوك الجزائرية إلى استفاد الشروط الأزمة لتطبيق معايير لجنة بازل وذالك بصفة تدريجية رغم ضعف النظام المصرفي على جميع الأصعدة .

- **نتائج الدراسة:**

○ **نتائج الجانب النظري:** من خلال عرضنا الجانب النظري توصلنا إلى مجموعة من النتائج أهمها:

❖ إدارة المخاطر البنكية هي "الترتيبات الإدارية التي تهدف إلى حماية أصول وإرباح البنك من خلال تقليل فرص الخسائر المتوقعة إلى اقل حد ممكن .

- ❖ هناك عدة خيارات لإدارة المخاطر البنكية " الخيار الأول والمتمثل في تجنب المخاطر في حالة لم تكن لديها الإمكانيات ألازمة لتحمل المخاطر ولكنها في الوقت نفسه سوف تخسر الأرباح المتأنية من هذه العملية المصرفية .
- ❖ أما الخيار الثاني هو الخيار المعاكس أي قبول المخاطر يهدف الحصول على العائد المتوفر إذا ما كان العائد المتوقع اكبر من المخاطر المتوقعة أما الخيار الأخير المتاح أمام المصارف فيتمثل في تحويل الخسارة إلى طرف ثاني عن طريق تحمل تكلفة ذالك من خلال التامين أو الكفالات الحكومية أو الحصول على ضمانات .
- ❖ أدى قصور اتفاقية بازل الأولى إلى مواجهة بعض المخاطر التي شاهدتها بعض الدول إلى ظهور اتفاقية بازل الثانية التي تعتبر نقطة تحويل جوهرية في إدارة المخاطر من حيث المفهوم والأدوات

و كانت اتفاقية بازل في ردت الفعل الرئيسية التي قامت بها لجنة بازل لتجنب تكرار أزمة 2008 فهي تهدف إلى صلابة وتعزيز القطاع البنكي العالمي .

- ○ **نتائج الجانب التطبيقي:** من خلال عرضنا للفصل التطبيقي توصلنا إلى مجموعة من النتائج أهمها:
- ❖ البنك الجزائري الخارجي وكالة البويرة – 37 يقوم بوضع سياسات استراتيجيات إدارة المخاطر المصرفية كما تتبع عدة سياسات وإجراءات في عملية منح القروض وتحصينها .
- ❖ إن بنك الجزائر الخارجي لا يتوفر على أنظمة الطرق الحديثة لتقييم وقياس مخاطر التشغيل ومخاطر السيولة ومخاطر السوق بالإضافة إلى ذالك الطرق الحديثة التي تم إدراجها ضمن لجنة بازل الثانية لقياس خطر القرض بالرغم من أن التشريعات البنكية الخاصة بالقواعد المصرفية تنص على ضرورة توفر البنوك على هذا النوع من الطرق لقياس وتقييم المخاطر .

التوصيات:

- ❖ تعزيز الرقابة المصرفية والتأكيد على ضرورة التزام البنوك لمعايير لجنة بازل المتعلقة بكافة راس المال ومبدأ الشفافية وتكييفها مع مطلبات بازل 3 .
- ❖ وجوب إدخال نظام معلوماتي مطور وسريع للبنوك الجزائرية العمومية الذي يساهم في توفير معلومات يمكن الاعتماد عليها حتى تستطيع الأطراف المشاركة في السوق
- ❖ تقييم أداء المؤسسات ومدى كفاءتها ومعرفة مقدرتها على إدارة المخاطر .

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية:

أولا: الكتب.

1. إبراهيم الكراسنة، أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر، صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية، أبو ظبي، مارس .2006.

2. بلعزوز بن علي، عبد الكريم قندوز عبد الرزاق جبار، إدارة المخاطر المصرفية (إدارة المخاطر، المشتقات المالية، الهندسة المالية)، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2013.

3. سامي العفيفي حاتم، التامين الدولي الخطر والتامين، الدار المصرية اللبنانية، 1986 .

4. سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، دار المعارف، الإسكندرية 2005 .

5. شقيري نوري موسى وآخرون، إدارة المخاطر، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والطباعة، عمان، الأردن، 2012 .

6. صادق راشد الشمري، دار اليازوزي العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2013 .

7. صلاح حسن، الرقابة على أعمال البنوك ومنظمات العمال، الطبعة الأولى، دار الكتاب الحديث، القاهرة 2011 .

8. طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها في أعمال البنوك، الدار الجامعية مصر، 2003.

9. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الطبعة الثالثة، 2004

10. عبد الحميد عبد المطلب، اقتصاديات البنوك من الأساسيات إلى المستحدثات، دار الجامعية للنشر، الإسكندرية 2015.

11. عبد الحميد محمد السواربي، إدارة المخاطر الانتمائية، رمضان وأولاده للطباعة والتجليد، الإسكندرية، 2002.

12. عبد المطلب عبد الحميد ، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية للنشر، مصر 2005.

13. عبد المطلب عبد الحميد، الإصلاح المصرفي ومقررات بازل 3، الدار الجامعية، الإسكندرية مصر، ط1، 2013.

14. عبد المطلب، عبد الحميد، الإصلاح المصرفي ومقررات بازل 3، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ط1، 2013.

15. نبيل حشاد، دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية، موسوعة بازل II – الجزء الثاني، بيروت، لبنان، 2005.

ثانيا: أطروحات الدكتوراه ورسائل الماجستير.

1. نجار حياة، إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل " دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية "، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف 2013.

2. أمال لعمش، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير غير منشورة في العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011.

3. ابراهيم رباح ابراهيم المدهون، حول المدقق الداخلي في تفعيل إدارة المخاطر في المصارف العامة في قطاع غزة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير غير منشورة، قسم المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، فلسطين، 2011.

4. نعيمة بن عامر، بنوك التجارة وتقييم طلبات الائتمان – رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية – الجزائر 2001/2000.

5. خضراوي نعيمة، إدارة المخاطر البنكية، " دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والإسلامية، ماجيستير غير منشورة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2008.

6. خضراوي نعيمة إدارة المخاطر البنكية .. دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية و الإسلامية حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية و بنك البركة الجزائري مذكرة لنيل شهادة الماجستير .غير منشورة . جامعة محمد خيضر –بسكرة –2009 .

7. كمال نوي الرقابة المصرفية على كفاية رأس المال وفق المعايير بازل الدولية و دورها في تحقيق الاستقرار المصرفي، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية ''غير منشورة''.جامعة احمد بوقرة بومرداس 2013 .

ثالثا: المجلات والمطبوعات المحكمة.

1. طهراوي اسماء، بن حبيب عبد الرزاق، إدارة المخاطر المصرفية الإسلامية في ظل معايير بازل، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية العدد 1.

2. بلسم حسين، إدارة المخاطر المصرفية، ومدى التزام المصارف العراقية لمتطلبات بازل 2، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 46، 2015.

3. شعبان فرج، مطبوعة دروس العمليات المصرفية وإدارة المخاطر " موجهة لطلبة الماستر " جامعة البويرة 2014.

4. آيت عكاش سمير، مطبوعة بعنوان التنظيم والرقابة البنكية، جامعة أكلي محند أولحاج البويرة، كلية العلوم الاقتصادية، 2014 .

5. معهد الدراسات المصرفية، نشرة توعوية، إضاءات، السلسلة 5، دولة الكويت، ديسمبر2012

رابعا: الملتقيات العلمية.

1. بريش عبد القادر ادارة المخاطر المصرفية وفقا لمقررات بازل 1 و 2 متطلبات تحقيق الاستقرار المالي و المصرفي العالمي مما يعد الازمة العالمية الملتقى الدولي الاول حول ادارة المخاطر المالية و انعكاساتها على اقتصاديات دول العالم 27/26 نوفومبر 2013 جامعة البويرة.

2. مفتاح صالح، رحال فاطمة، تأثير مقررات لجنة بازل 3على النظام المصرفي الإسلامي مداخلة ضمن المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي: النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي أيام 9-10 سيبتمبر2013، إسطنبول،تركيا.

رابعا: القوانين.

1. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 56، السنة 51، 1 ذي الحجة 1435 الموافق 25 سيبتمبر2014 .

2. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 84، السنة 39، 14 شوال 1423 الموافق 18 ديسمبر 2002.

3. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 54، السنة 48، 4 ذو القعدة 1432 الموافق 2 أكتوبر 2011.

4. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47، السنة 48، الصادرة في 11 شوال 1433 الموافق ل 29 أوت 2012

خامسا: مواقع الانترنت ومصادر الدراسة الميدانية.

1. رفيق جبر، إدارة المخاطر المصرفية وإجراءات الرقابة منها www.bab.com الرياض تاريخ التحميل، 2008/03/23 .

2. معلومات مقدمة من طرف البنك .

3. وثائق مقدمة من طرف البنك .

المراجع باللغات الأجنبية:

1. Michel Gaudin ,Le credit au particulier, ed : SEFI,Québec,1996.
2. Guillote-B, La methode des scores: Interet et limites, Revue Banque, N466, Nov1986.
3. Axel Labadie, et Olivier rousseau, Credit management, ed: Economica, Paris,1996.
4. Bâle III: dispositif international de mesure, normalisation et surveillance du risque de liquidité, Comité de Bâle sur le contrôle bancaire ; Décembre 2010; www.bis.org

الملاحق